تاريخية البرجوازية العربية – مجرد بروليتاريا

د. أكرم حجازي*

* الجمهورية اليمنية/ جامعة تعز / كلية الآداب – قسم علم الاجتماع

.

ملخص:

كثيرة هي البحوث التي تناولت الطبقات الاجتماعية في الوطن العربي، وغالبا ما تعرضت هذه الطبقات لاسيما البرجوازية الكبرى منها للإدانة لأسباب لا تخفى. ولكن البحوث المختصة التي تحاول بيان أصول هذه الطبقة وتفسر لنا خلفيات مواقفها وتحالفاتها تكاد تكون محدودة إن لم تكن منعدمة إلا في ثنايا البحوث والمؤلفات. لذا ثمة شك في أصالتها إذا ما قورنت بمثيلاتها الأوروبية من حيث النشأة والدور الذي ينبغي أن تضطلع به كطبقة رأسمالية. أما مبعث الشك فلكون المجتمعات العربية تبدو حصيلة لآليات اجتماعية موروثة على الخصوص من المجتمع العثماني، كما أن البرجوازية طبقة تشكلت أواخر القرن١٩ ولم تكن غالبيتها تحوز أي نوع من الثراء قبل قانون الأراضي العثماني (١٨٥٨). وكالمجتمع العربي تبدو الدولة القطرية حصيلة لمعاهدات صاغتها القوى الاستعمارية الأوروبية أواخر القرن١٩ وأوائل القرن٢٠، وبالتالي فهي دولة بلا مرجعية إلا من موروث عثماني أو استعماري.

باختصار، ما هي تاريخية هذه الطبقة؟ وما هو مصدر الرأسمال الذي تملكه؟ وما هي غايته؟ ولماذا استثمرت في السلطة وفي القطاعات غير المهيكلة وفيما يفترض أنه من اختصاصات الريف ولم تستثمر في التعليم والصناعة؟ ذلك هو السؤال المركزي الذي يحاول البحث الإجابة عليه عبر خمسة مفاتيح مفاهيمية ومنهجية تتبع الصيرورة التاريخية للبرجوازية من حيث نشأتها وتطورها والدور الحضاري الذي تلعبه في مجتمعاتها.

Abstract

A lot of researchers treated about the social classes in Arabic World. This classes especially the Bourgeoisie class was exposed to condemnation for unhidden reasons. But researches focused on this issue, which try to figure out the origin of this class and to explain its background and alliances are often limited or not even existing, expect among researches and compiled publication. So, there are some doubts regarding to the origin, the emerging and the role of this social class, linked with capitalism, especially comparing to the European one. The cradle of this doubt is that the Arabic societies appear like the result of the mechanism of social heritage, specially coming from the

Othman society. Beside, the Bourgeoisie class gets formed at the end of the 19th century. This class has not commonly obtains any kind of fortune before the Outman's earth law (1858). And, as Arabic societies, the state appeared as a result of the treaty established from the European colonization, at the end of the 19th century and the beginning of the 20th century. And consequently, this state has no background except the colony and Othman heritage.

In brief, what is the history of the classes? What is the origin of the capitalism by itself? And what its end? And why did this social class invest the power and the non structured sector which supposed to be related to rural specialists? And why did not they invest the education and the industry area? That is the core question on which this research tries to focus and answer, through five methodological comprehensive keys which follow the historical bourgeoisie status, in respect to its emergence, development and the role played in the society.

مقدمة

وستظل الأرض مصدرا مهما في الحراك الاجتماعي والثراء في المجتمعات العربية إلى أمد غير منظور طالما بقيت أحكامها وقوانينها مستمدة من مجلة الأحكام العدلية العثمانية وقانون الأراضي العثماني المؤقت ذو الفلسفة الغربية والذي صدر سنة ١٨٥٨ ولما يزال يشكل الحدث الأبرز في تاريخ أحكام الأراضي في الإسلام وسبل التصرف أو الانتفاع بها. وحتى اللحظة ما زالت محتويات القانون العثماني تهيمن على معظم نصوص القوانين المتعلقة في الأراضي في البلدان العربية، بل أن الغالبية الساحقة من هذه البلدان، المستحدثة بموجب معاهدات استعمارية دولية قادتها بريطانيا وفرنسا وأسفرت عن تقسيم الوطن العربي إلى دول مستقلة، لم تجد لها أي منظومة قانونية تستعين بها لتنظيم سبل التصرف في الأرض أو الانتفاع بها سوى القانون العثماني وما خلفته التعديلات الاستعمارية عليه لاسيما ما يتعلق بقوانين التسوية والتنظيم ليس لأغراض المنفعة العامة، كما أشيع غالبا، بقدر ما هي لخدمة المشروع الاستعماري نفسه.

فقوانين أراضي السكن والإجارة والبيع وحق الشفعة والوقف والاستملاك والأراضي المحلولة والمنقولة وأملاك الدولة من أراضٍ متروكة أو موات وحقوق المنفعة العامة وتقسيم الأراضي المشتركة (المشاع القروي) ... إلخ تكاد تكون نسخة مطابقة لقوانين الدولة المستقلة لولا بعض التغييرات التي تطرأ على النصوص الأصلية(العثمانية) بين الفينة والأخرى ليس بهدف تطويرها بل لتلبية أغراض واحتياجات القوى الاجتماعية المتنفذة وفي أحايين أخرى لأغراض سياسية صرفة.

وإذا كانت البلدان العربية في تشكيلاتها السياسية المعاصرة هي بلا شك من مخلفات سايكس- بيكو الاستعمارية فمما لا شك فيه أيضا أن المجتمعات العربية هي الأخرى من مخلفات الإمبراطورية العثمانية في أهم تشكيلاتها الاجتماعية ونظمها الاقتصادية، مما يعني أن المجتمعات العربية في كلتي الحالتين ليست أزيد من محصلة سياسية واقتصادية واجتماعية لقوى خارجية حتى ولو تلونت هذه المحصلة، فيما بعد، بأيديولوجيات قومية أو اشتراكية أو رأسمالية أو قطرية ... إلخ

هكذا تبدو المجتمعات العربية الراهنة نسخة باهتة من المجتمع العثماني المندثر ووريثة لآلياته التي ما زالت تتحكم في بنائه الاجتماعي مثلما توجه حراكه الاجتماعي التقليدي. فالقوى

السياسية هي غالبا ذاتها القوى الاجتماعية والقوى الاقتصادية التي تسيدت إجمالي الحياة الاجتماعية، وغالبا ما يجتمع أفرادها في شخص واحد، فالثروة والرغبة في التملك وتوسعة الملكية توجه اختيارات القوى تلك دائما أفرادا وجماعات ولو على حساب المجتمع والدولة حتى بات السياسي مهيمنا على الدوام على الاجتماعي ومحتكرا، بطبيعة الحال، للاقتصادي(١). هذا هو حال الدول والمجتمعات العربية الآن وهو ذات الحال الذي استحكم في الإمبراطورية العثمانية المتخلفة والبائسة واليائسة الأمر الذي أوقعها فريسة اللامبالاة والظلم والفساد إلى حين انهيارها. وهاهي المجتمعات العربية قد مضى قرابة القرن على انعتاقها مما اعتبر ظلما عثمانيا واستعمارا أجنبيا ولكنها ظلت أسيرة أدوات إنتاج بدائية لا يمكن لها أن تحدث حراكا سياسيا أو اقتصاديا أو اجتماعيا.

إن هذا التوصيف للمجتمعات العربية، على علاته، إذا ما قبل مبدئيا، يعني أننا بصدد البحث في التاريخ الاجتماعي العثماني لا سيما أنماط التصرف في الأرض وما أفرزته من شرائح طبقية غالبا ما جرى تحميلها مسؤولية الجمود في الحياة الاجتماعية العربية والانقسامات والإحباطات التي تعرضت لها؛ بل وتحويل المجتمعات العربية إلى مجتمعات استهلاكية راكدة ما فتئت تتعلق حتى مطلع القرن الحادي والعشرين بأسباب المعيش الأمر الذي يؤشر حقيقة على انخفاض خطر في سقف المطالب الاجتماعية. باختصار ما هي تاريخية هذه الطبقة؟

لأن هذا البحث يتجه نحو الخوض في تاريخية القوى الاجتماعية الكبرى لاسيما ما يطلق عليه اليسار طبقة البرجوازية الكبرى وخاصة في بلاد الشام والعراق والمغرب العربي الكبير، فسنسترشد بمفهوم التاريخية باعتباره يشتمل على مكونات نظرية تمثل مفاتيح منهجية، ومن المهم بداية الإشارة إلى أن هذا المفهوم الذي ينتمي إلى علم الاجتماع الدينامي أو ما يسمى أحيانا بعلم الاجتماع المستمر يعد مفهوما معاصرا وليس تقليديا. فقد صاغه عالم الاجتماع الفرنسي ألن تورين على خلفية ظهور المجتمع الصناعي أو المجتمع المبرمج الذي لا ينفك عن التحول والتبدل والتطور.

هذا العلم لم يعد يتقبل أطروحة المجتمعات الراكدة مقابل المجتمعات النشطة أو السير الآلي للمجتمعات نظير التطور الطبيعي لها. إنه علم يعتقد بنظرية المجتمع المعرَّف باختياراته والذي تُقدمه على أنه " منظومة صلات اجتماعية ونقاشات وصراعات ومبادرات سياسية ومطالبات وأيديولوجيات وصنوف ضياع" وليس "منظومة قيم تستند إلى الرموز والتصورات

الغيبية والقوى المطلقة . . . [والتي هي[ليست سوى أيديولوجيا متماسكة في كثير أو قليل وترتبط بفئات اجتماعية تتمتع ببعض السلطة "(٢) . لذا فهو علم لا يقبل بالتأويلات النظرية التقليدية للمجتمع كالنظرية الماركسية ولا باتجاهات النظرية الوضعية ولا بالتأويلات الحقوقية والأيديولوجية والقيمية .

ورغم أن ألن تورين طبق نظريته على المجتمعات الصناعية فإنه يفسر اختياره هذا بسهولة ملاحظة التاريخية ومعاينتها مقارنة بالمجتمعات القديمة ، لذا فهو يشدد على وجود تاريخية لكل مجتمع والفارق هو في قوتها أو ضعفها لا في وجودها أو عدم وجودها . وحقيقة الأمر فالمجتمعات التقليدية تفتقر في غالبيتها الساحقة إلى الأطر العلمية والمعرفية والمؤسساتية التي تمكن من رصد التاريخية بدقة ومتابعة اختياراتها ، إذ من الصعب توقع توفر إحصاءات أو خطط أو استراتيجيات أو نظم ميسرة للدراسة كون الضمانات المتاحة للتحقق هي ضمانات لاجتماعية كالتصورات الغيبية والرموز والمنظومات القيمية والأيديولوجيات وما إلى ذلك . وعلى هذا الأساس فكل ما لدينا هو استلهام لبعض المقولات والمفاهيم التي تشتمل عليها النظرية وتساعد في توجيه البحث والإشراف على مساراته ليس إلا .

المبحث الأول: مصطلحات البحث

من المهم جدا حين البحث في قضايا أحكام الأراضي والملكية التنبه بشكل حاسم إلى المصطلحات المستعملة من حيث دقة محتواها كونها تعكس في الواقع حقيقة التفاعل مع الأرض من حيث كونها مساحة اجتماعية أو اقتصادية أو معيشية أو حتى أمنية . لذا فالبحث ، قيد النظر ، سيعرض لخمسة مصطلحات جرى تداول بعضها بشيء من التعسف المنهجي مما يعني ضرورة ضبطها قبل التعامل معها كيلا تتسبب في إثارة إشكالات منهجية غالبا ما يقع اجترارها . ولكن قبل ذلك سنعرض لمحتوى التاريخية .

أولا: محتوى التاريخية

مبدئيا نحن نعتبر أن التاريخية تحاول معاينة الحلقات التي تربط السلسلة الاجتماعية التاريخية وتشكل مفاصل مركزية تفسر عملية التحول ، أما كيف؟ فمن خلال ركنين أساسيين يمثلان قوام النظرية الدينامية ويقعان فيما يسميه ألن تورين بـ " نسق أو منظومة العمل

التاريخي " ، هذان الركنان هما حقل التاريخية والصلات الطبقية . ويعرف الأول بالمكونات الثلاثة الآتية :

* **المعرفة:** وهي أولى مكونات التاريخية، وتشكل صورة للمجتمع والطبيعة . وهي أساسية لأنها تبرز أكثر ما يكون الإبراز صورة للعالم وللعلاقات الاجتماعية ولما كان غير اجتماعي واللغة . . . كما أن هذه المكونة تظهر بوصفها قوة إنتاج بالدرجة الأولى في أول التحليل وفي أقصى نهايته . فهي إذن مجموعة وسائل وعمليات تقنية من جهة وعلامة تباعد المجتمع بالنسبة إلى سيره من جهة أخرى .

* **المراكمة:** إن الإنتاج وإعادة الإنتاج مسألة تفترض التعرف على الصيغ الاقتصادية وطريقة المراكمة . أما المكونة فتعني أن جزءاً من الإنتاج القابل للاستهلاك يقتطع ثم يستثمر في أعمال تحمل علامة النموذج الثقافي . ففي المجتمعات الصناعية تتجلى المراكمة في عملية الاستثمار الإنتاجي . وهي عملية تتولاها الطبقة القائدة كيما يعاد توظيفها بما يطابق النموذج الثقافي ومصالح الطبقة المسيطرة . وبطبيعة الحال فإن قوة التاريخية أو ضعفها في مجتمع ما هي التي تحدد أهمية المراكمة وقيمتها . وإذا بقينا في إطار المجتمع الصناعي فإن الجزء المقتطع من الإنتاج لتوظيفه بهدف الإنتاج وإعادة الإنتاج وإنتاج الشغل عملية يمكن ملاحظتها بسهولة كأن تخصص شركة ما جزءاً من أرباحها – مثلا– لدعم البحث العلمي والتطور التكنولوجي الذي سيؤدي إلى ديمومة العمل والإنتاج وخلق صناعات وسلع جديدة وفرص عمل، أما في المجتمعات الضعيفة التاريخية فيذهب جزء كبير من المراكمة إلى ذوي الامتيازات والمصالح الفردية أو الطبقة المسيطرة التي تدير التاريخية وتهيمن عليها .

* **النموذج الثقافي:** ليست حالة القوى المنتجة في مجتمع ما هي التي تحدده تحديدا كافيا، بل العلاقات النشطة وقدرة المجتمع في التأثير على هذا النشاط . هذه المسافة بين المجتمع وإدراكه للقدرة الخلاقة هي التي تسمى بالنموذج الثقافي وهو الذي يقع إدراكه عمليا، في المجتمعات المصنعة، عن طريق العلم الذي يمثل أداة إبداع وليس قيمة اجتماعية، إذ بوساطته يقع تحريك إبداعية مجتمع ما وملاحظة قدرته على السيطرة وتحويل الطبيعة(٣) . أما في المجتمعات الضعيفة فالنموذج الثقافي يلاحظ من خلال الضمانات اللااجتماعية .

أما الصلات الطبقية فهي مسألة يقع النظر فيها لا من قبيل المفهوم التقليدي للصراع الطبقي حيث علاقات الهيمنة والتسلط أو التنافس والتسلط بل في ضوء التعارض، أي السعي ليس من أجل السيطرة واحتكار السلطة والنفوذ والتميز إنما من أجل تملك التاريخية أو قيادتها أو

توجيه العمل التاريخي. وبمحتوى آخر؛ فالصلات الطبقية هي علاقات اجتماعية صراعية أو فعل اجتماعي يستهدف قيادة العمل التاريخي، ولأنها تقع داخل حقل التاريخية فهي تحرك الطبقات الاجتماعية على نحو مباشر أو غير مباشر(٤). فالطبقة المسيطرة إذن هي الطبقة القائدة التي تعبر عن النموذج الثقافي وهي التي تمارس إكراها على إجمالي المجتمع، فهي تشرف على إدارة المراكمة والاستثمار وتتمتع بسلطة تسمح لها بإدارة الموارد المتراكمة. أما الطبقة المحكومة فهي التي تساهم في حركة النموذج الثقافي ولكنها لا تديرها، لذا فهي تتجه نحو مقاومة السيطرة لحماية عملها وطريقة معيشتها من جهة وتقاوم الاستملاك الخاص الذي يتعرض له النموذج الثقافي من داخله(٥) من جهة ثانية، وبمثل هذا الصراع الطبقي التعارضي تظهر الحركات الاجتماعية.

ثانيا: الطبقة البرجوازية

إن مفهوم الطبقة يشوبه الغموض المؤسس على خلفية لفظة الطبقة التي لم تعرَّف بذاتها إلا من خلال كونها واقعة اجتماعية أولا ثم واقعة اقتصادية. لذا نشطت الكثير من الأبحاث والدراسات التي مثَّل لها المفهوم مادة دسمة. وقديما عند الفلاسفة الإغريق عُرِّفت الطبقة من خلال التقسيمات الاجتماعية التي فرضها أفلاطون في جمهوريته الفاضلة كامتيازات تخص هذه الفئة من الناس دون تلك أو كمدى حيوي مغلق لا ينبغي لأحد تخطي حدوده وحقوقه إلا بشروط. أما عند أرسطو فرأى أن الأفراد بطبيعتهم متباينون، وهذا التباين سيؤدي إلى تباين اجتماعي ناجم عن ميكانزمي التغير والتبدل في المجتمع وهو حالة طبيعية لم يعبر عنها أرسطو بالحدة التي اقترحها سلفه(٦).

وفي التراث الأوروبي الوسيط ظهرت الطبقة في إطار النظام الفيودالي تعبيراً عن مكانة اجتماعية واقتصادية بالغة الحدة تسببت في صراعات وحروب دامية انتهت بزوال النظام ذاته. ولكن مع ظهور المجتمع الصناعي كان لا بد من التعرف على الطبقة في إطار الصراع الاجتماعي الأزلي القائم على تملك الموارد والثروة أو وسائل الإنتاج وبالتالي النظر إلى الطبقة على أنها قوة محركة للتاريخ كما يقول كارل ماركس.

ومع تعاظم نضالات العمال في أواخر القرن١٩ والعقود الأولى من القرن٢٠ وظهور النقابات المدافعة عن حقوق العمال وحركات الإصلاح الاجتماعي وعمليات التحضر الكثيفة أمكن حل الكثير من المسائل الاجتماعية والتخفيف من حدة الصراع الاجتماعي من خلال

أنظمة التأمينات ورفع الأجور والضمانات الاجتماعية وتحسنت ظروف الحياة الاجتماعية(٧) ممهدة الطريق لانفجار الثورة الصناعية في خمسينات القرن ٢٠، وانتقلت المجتمعات المتقدمة من المرحلة الميكانيكية إلى مرحلة الكوارتز (١٩٦٠)، أي مرحلة المجتمعات المبرمجة حيث التنظيمات الإدارية والصناعية الكبرى والتي بدا فيها الصراع الاجتماعي الطبقي صراعا تعارضيا الهدف منه ليس الإقصاء بل السعي لقيادة الفعل التاريخي.

ولكن الطريف في الأمر أن أغلب العلماء الغربيين الذين درسوا الطبقات لم يتطرقوا إليها من قريب أو من بعيد في المجتمعات الأخرى لاعتقادهم أن ظهورها مقصور على المجتمعات المتطورة دون غيرها، هذا ما فعله مثلا جورج غوروفيتش وحتى كارل ماركس على الرغم من تركيزه على وجود الطبقات في المجتمعات ما قبل الصناعية منقسمة ما بين طبقات مستغِلة وأخرى مستغَلة، ومع ذلك يلخص غوروفيتش إجمالي ما نطق به الكثير من علماء الاجتماع دون إسقاط بعض الاختلافات والإضافات، ففي كتابه " رسالة علم الاجتماع الراهنة " * يقول إن: " الطبقات الاجتماعية هي عبارة عن تجمعات خاصة ذات تأثير كبير تمثل عوالم من تجمعات أدنى، وهي عوالم تستمد قوامها من تعدديتها الوظيفية، ومن مقاومتها لأي تغلغل من المجتمع ككل إلى قلبها، ومن التنافر الجذري فيما بينها، ومن تكوينها القوي التماسك الذي يفرز وعيا جماعيا مهيمنا ونتاجات ثقافية خاصة؛ إن هذه التجمعات، التي لا تظهر إلا في المجتمعات الشاملة المصنعة حيث تكون الأنماط التقنية والوظائف الاقتصادية في غاية التطور، تتميز كذلك بالسمات التالية: أنها تجمعات قائمة، منفتحة، متباعدة، منقسمة، دائمة، ما زالت غير منظمة ولا تملك سوى قيد مشروط... "(٨).

وتحاول موسوعة السياسة توضيح هذا التعريف من خلال تجزئته مشيرة إلى أن " الطبقة الاجتماعية هي نمط خاص من التجمع يتميز عن غيره بست سمات:

* أن الطبقات متعددة الوظائف بمعنى أنها تشتمل على عدة وظائف قد تكون الوظيفة الاقتصادية أبرزها.
* وهي متضاربة فيما بينها ومتنافرة (وهذا ما قد يؤدي بها إلى صراع طبقي مكشوف).
* وهي ترفض الانصهار في المجتمع ككل وتقاوم ذلك بشدة (وهذا ما يجعلها تحافظ على خصوصيتها بالنسبة إلى الأمة أو إلى الثقافة السائدة خاصة فيما يتعلق بطرق معيشتها وثقافتها).
* وهي، رغم عدم انتظامها في تنظيم متماسك وقوي؛ فإنها تتجه نحو ذلك.
* وهي عبارة عن تجمعات قائمة " واقعيا " أي بصورة غير إرادية وغير طوعية...

* وأخيرا فهي عبارة عن تجمعات "متباعدة" بمعنى أن أعضاءها منتشرون في كل المجتمع وليس في حيز جغرافي واجتماعي محدد"[٩]. **والسؤال الآن: ماذا تعني لفظة البرجوازية؟**

هيمنت مقالات اليسار ذات الطابع الأيديولوجي في محتواها على الساحات العلمية والثقافية العربية منذ أواخر الستينيات من القرن الـ ٢٠، وشرعت بتقديم صورة نمطية عن التركيب الاجتماعي للمجتمعات العربية التي غالبا ما تكونت أفقيا من برجوازية كبرى ومتوسطة وصغرى تتخلل كلاً منها شرائح عمودية يجري توضيعها مقابل طبقتي العمال والفلاحين. ومن المدهش أن يجري تلصيق هذه الصورة في مجتمعات كانت إلى وقت قريب ريفية بامتياز! في المقابل وعلى الرغم من أن كتابات كارل ماركس باتت تراثا إنسانيا، فإن الكثير من الباحثين تحرج من استعمال مفرداتها مفضلا لفظة فئة أو شريحة توخيا للموضوعية وحتى لا يُحسب مثقفاً على هذا الطرف أو ذاك. فما هي حقيقة البرجوازية لغة وموضوعا؟

البرجوازية bourgeoisie لفظة تشيع في الموسوعات والقواميس العلمية بحيث تأتي لتدل على الطبقة الوسطى middle-class، ومنها لفظة bourg التي عنت في القرن الثاني عشر في اللغات اللاتينية والألمانية والفرنسية بلدة أو سوق البلدة أو حصن أو قلعة حصينة وأحيانا قرية. وفي تتبعنا التاريخي اللغوي لها تبين لنا أنها ملازمة إلى حد كبير للمدينة أو البلدات الكبرى في أوروبا الغربية. وفي كل مرحلة تاريخية اكتست محتوى أوضح من سابقه. فالبرجوازية في الموسوعة البريطانية Britannica كلمة فرنسية الأصل مشتقة حسب قاموس Merria-Webster's من كلمة Bourgeois، وكانت سنة ١٥٦٥ تحمل معنيين: الأول صفة تطلق على رجل البلدة townsman أو الطبقة الوسطى والثاني وصف لازم الصناعي والتاجر أو الرأسمالي (رب العمل). وفي سنة ١٦٧٤ وردت كلمة Burgher لتعني قاطن المدينة. وفي سنة ١٧٦٦ دلت الطبقة الوسطى (=middle-class bourgeoisie) على وضعية اجتماعية تقع ما بين أعلى السلم الاجتماعي وأدناه وتحديدا مجموعة عمل من الناس متغايرة اقتصاديا واجتماعيا ورصينة من الحرفيين والموظفين وبعض المزارعين والعمال المهرة ممن تميزوا اجتماعيا.

وفي الإنسيكلوبيديا قُدِّمت الطبقة البرجوازية موضوعيا على أنها ظاهرة تاريخية منذ القرن١١ ليس على خلفية نمو التجارة أو المراكز التجارية في أوروبا الغربية بل نتيجة لنزاع البرجوازيين أو كبار المستثمرين، الذين شرعوا في تنظيم أنفسهم في مؤسسات، مع كبار الملاك، وظلت البرجوازية أو ما يعرف بالرأسمالية تكافح رغبة منها في تحرير نفسها من أشكال

الفيودالية والانتهاكات الملكية للحقوق الشخصية والتجارية والتملك حتى انتصرت في عدة ثورات كبرى كالثورة الإنجليزية ١٦٦٠ – ١٦٨٨ والثورة الأمريكية ١٧٧٥ والثورة الفرنسية ١٨٧٩[١٠].

هكذا تبدو البرجوازية طبقة رأسمالية ذات أصول مدينية بالدرجة الأساس وتطورها محكوم بالصفة التي لازمتها وهي العمل الحرفي ومن ثم التجاري والصناعي أو الرأسمالي وليس تملك الأرض والبحث عن موقع في المنظومات القيمية والاجتماعية، لذا فتاريخها يتسم بالصراع ضد طبقة ملاك الأراضي تحديدا ومنذ الحكم الملكي ذي الطابع الثيوقراطي، ولم تكن لتتوسع وتتنوع وتتضح معالمها لولا الثورة الصناعية وفيما بعد التكنولوجية. وفعليا فإن المجتمعات الغربية برمتها تدين في تطورها السياسي والثقافي للنشاطات البرجوازية والفلسفة[١١]، أي للرأسمال والعلم الذي راهن عليه الصناعيون ورجال المال والفلاسفة والفنانون وأمثالهم.

وفي واقع الأمر فإن لفظة البرجوازية العربية المستعملة في نطاق البحث ستبقى لفظة إجرائية لأنها ليست أصيلة لغويا ولأن محتواها التاريخي مختلف جذريا عن مثيله الأوروبي كما أن تاريخيتها وتكويناتها واتجاهاتها وأهدافها وطموحاتها مختلفة كليا عن أي سياق أوروبي كما سنرى. وهذا لا يعني نبذها بل محاولة التعرف عليها.

ثالثا: مفهوم الإقطاع

أثار هذا المفهوم من اللبس واللغط ما لم يثره أي مفهوم آخر. ولعل السبب في ذلك هو دخول الفكر الماركسي إلى العالم الثالث ومنه إلى المجتمعات العربية والإسلامية في أعقاب الثورة الطلابية في أوروبا سنة ١٩٦٨. هذا على الرغم من أن كارل ماركس ذاته لم يشر البتة إلى الإقطاع كبنية اجتماعية واقتصادية ميزت المجتمعات العربية أو الإسلامية، وعلى النقيض من ذلك فلما زار الجزائر واضطلع على المجتمع الجزائري لاحظ نظاما اقتصاديا قبائليا (قبايلي) يهيمن على الحياة الاجتماعية هناك وليس إقطاعيا. على كل حال فقد رفض الباحثون أخيرا هذا المفهوم معللين استحالة انطباقه على المجتمعات العربية والإسلامية*، وذهب بعضهم إلى أبعد من ذلك مطالبا بنقض نهائي لمقولة "الإقطاع"[١٢].

هذه الدراسة تعتقد أن لفظة "الإقطاع" حُمِّلت أحمالا ليست من جنسها أبدا، والمشكلة من أصلها لا تزيد عن مماحكات أيديولوجية نجمت عن تحول الفكر الماركسي إلى أيديولوجيا

لاسيما حين دخوله العالم الثالث وبالتالي إسقاط اللفظة تعسفيا والدخول في استعمالات جبرية لها في الحقول السياسية والاجتماعية والاقتصادية. ولو جرت معاينة لغوية بسيطة للفظة موازنة مع تطبيقاتها في الواقع الاجتماعي لتبين لنا أنها صحيحة لغويا واجتماعيا وتاريخيا وسليمة عقائديا. فأحكام الأراضي ظلت طوال التاريخ الإسلامي خاضعة لأحكام الشريعة حتى بعد صدور قانون الأراضي العثماني المؤقت حيث بقيت الدولة هي المالك الأكبر للأرض بعد تسجيل الأراضي الواقعة تحت تصرف الناس بأسماء المالكين الجدد وتحولها إلى ملكيات خاصة. وبما أن الخليفة أو الإمام أو السلطان هو القيم على شؤون الدولة فمن الطبيعي أن تكون الأرض من ضمن حقوقه يقطعها لمن يشاء وبما يخدم أهداف الدولة ويلبي احتياجاتها بشرط ألا يتوقف المنتفع بالأرض عن زراعتها مدة ثلاث سنوات متتالية وعلى أن يدفع خراجها لبيت المال وألا يحرم منها وتحال إلى غيره وفي مثل هذه الحالة تسمى بالأراضي المحلولة. فما الذي يمكن فهمه من هذه الوضعية؟

١. أن لفظة " إقطاع " العربية صحيحة لغويا ولا غبار عليها إذا ما أريد منها الدلالة على المحتوى التاريخي والإسلامي لسبل التصرف أو الانتفاع في الأرض. وأنها بهذا المحتوى التاريخي والشرعي صحيحة أيضا. ولكنها غير صحيحة إذا ما وضعت مقابل لفظة Feudal اللاتينية وليست ذات معنى إذا ما أريد منها التماهي مع النظام السياسي الاجتماعي الاقتصادي القيمي الذي ميز حياة المجتمعات الأوروبية طوال قرون عديدة، لذا من حقنا التمسك بلفظة الإقطاع العربية كما تقدمها اللغة والتاريخ. وإذا عجزنا عن تقديم ترجمة دقيقة للفظة Feudal فما علينا إلا استعمالها كما هي بصيغة النسبة (الفيودالية الأوروبية) للدلالة على ذلك النمط من الحياة بدلا من تقديم ترجمات غير دقيقة وغير صحيحة ضررها أكثر من نفعها.

٢. أن " الإقطاع " في أوروبا هو نمط محدد يخص فرداً يمتلك مساحات شاسعة من الأراضي ملكية خاصة ويقيم في ملكيته بينما هو في الإسلام متعدد الأشكال وهو بأنواعه كافة، أسلوب اتبعته الدولة الإسلامية لإدارة مواردها المالية والتي منها الأرض باعتبارها أهم الموارد أصلا. وبالتالي فهو ليس ملكية خاصة يقع التصرف بها من قبل المنتفع كيفما يشاء وأنى يشاء.

٣. أن " الإقطاع الأوروبي " تغذى على شرعية دينية وفرتها له الكنيسة التي رآها مدة طويلة قوة من أعتى القوى الحاضنة للإقطاع. هذا النمط من الحياة اعتبر المجتمعات الأوروبية

مجتمعات أسياد يحكمون ويمتلكون الأرض والثروة وعبيد من العامة يشتغلون بلا هوادة وبلا أمل. ومثل هذه الوضعية لم يكن ممكنا بلوغها في المجتمعات الإسلامية بالنظر إلى أن العبودية لغير الله سيترتب عليها عواقب تخرج الفرد من الملة وهو ما كان يشكل رادعا حاسما.

إذن أين تكمن المشكلة؟ لعلها لدى بعض المجتمعات العربية والإسلامية التي لما تزل حتى اللحظة تشهد، كما كانت غالبيتها سابقا، ممارسات[١٣] فيودالية وليس نظاما فيوداليا كما أشاعت العديد من الدراسات الأمر الذي أحدث اللبس والارتباك لدى الباحثين. ولا ريب أن بعض الدول الإسلامية، كما يقول كارل ماركس، قد شهدت عهودا متوحشة من الإقطاع الأوروبي، ليست هذه الدراسة مجال بحثها، ومنها تسربت بعض الممارسات الشبيهة بما كان يجري في أوروبا، هذا بالإضافة إلى ضعف الدولة الإسلامية في فترات متباينة الأمر الذي شد من أزر القبيلة التي وضعت أياديها على كثير من المساحات الزراعية وحولتها إلى ملكيات خاصة وباتت تحاكي النمط القبايلي في الجزائر متجاوزة بذلك التشريع الإسلامي. كما أن الكثير من رجالات الدولة العثمانية كالملتزمين والمحصلين والقائمين على أراضي الوقف الإسلامي سيطروا على الأراضي التي أوكل إليهم تحصيل خراجها. وتعاملوا معها كالتعامل مع الملكية الخاصة.

لذا من الأفضل في غياب ترجمة دقيقة للمفهوم أن نتمسك في التعبير ذاته المسمى بـ"الفيودالية الأوروبية" والحديث في المجتمعات الإسلامية عن ممارسات فيودالية بدلا من تعميم نمط في بيئة غير بيئته.

رابعا: بنية المجتمع العثماني

حتى انهيارها سنة (١٩١٦) وتقاسم تركتها بين القوى الكبرى وعلى الخصوص فرنسا وبريطانيا القوتين العظميين في تلك الحقبة من الزمن ظلت الأرض وسبل التصرف فيها محور كل حراك سياسي واقتصادي واجتماعي في الدولة العثمانية. بيد أن قانون الأراضي العثماني المؤقت[١٤] الذي صدر سنة ١٨٥٨ والذي بموجب مصطلحات حقوقية حدد سبل التصرف في الأرض وألغى حقوق الانتفاع التقليدية سيبقى الحدث الأبرز في تاريخ الإمبراطورية العثمانية وأحكام الأراضي في الإسلام.

ولما كان من الصعب تبين التغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي عصفت بالإمبراطورية

من خلال القانون وحده فإن رصيدا معرفيا يمكِّن من تحديد الخصائص البنيوية للدولة والمجتمع العثمانيين لن يكون متيسرا دون الغوص في سبل التصرف في الأرض؛ ونظرا لأن الدولة العثمانية وريثة لأحكام الأراضي في الإسلام، فسنتوقف عند نمطين من الإقطاع مارستهما الدولة العثمانية في الولايات التي حكمتها وهما نظام الإقطاع الحربي ونظام الالتزام.

فالطابع العسكري للدولة تتجلى مظاهره بأوضح صورها في التركيب الاجتماعي-الاقتصادي. وبحدودها المترامية الأطراف التي وصلت إلى أواسط أوروبا في الشمال، وعدن والخليج العربي في الجنوب، وبلاد فارس في الشرق والمغرب العربي والسودان غربا، لم تكن الإمبراطورية العثمانية سوى دولة طبقية* يتكون مجتمعها من طبقتين هما طبقة العبيد أو العسكر وطبقة الأحرار أو الرعية(١٥).

وتتركب الطبقة الأولى من رجال الجيش ومماليك (عبيد) السلطان والتيماريين (السباهية) وعائلاتهم والعبيد. وإجمالا؛ فالعبيد، فيما عدا السلطان وأسرته، هم أسياد المجتمع والدولة. فالهيئة الحاكمة مؤلفة منهم من أصغر فرد إلى الصدر الأعظم (رئيس الوزراء)(١٦)، ويخضعون لسلطة القاضي العسكري، ويحق للسلطان إعدام أي منهم ومصادرة ثرواته دون محاكمة. ومع ذلك كانوا يفتخرون بوضعيتهم. إذ احتكروا شغل المناصب الكبرى المدنية والعسكرية، وحصلوا على امتيازات أتاحت لهم ما يشبه القومية، وكانوا السبب في إشعال نار الحقد الطبقي لأنهم منفصلون ماليا واجتماعيا واقتصاديا وقضائيا عن رعايا الإمبراطورية(١٧). ومن بينهم تشكل الجيش الانكشاري، ولم يتهاو سلطانهم إلا بالقضاء عليه سنة٢٦١٨(١٨).

أما الطبقة الثانية فهم الأحرار/ الرعية سليلو آباء وأمهات مسلمين ولادة ونشأة وترعرعا بعكس العبيد المستجلبين من ضريبة الغلمان أو أسرى الحروب في أوروبا أو من الشراء أو الهدايا. غير أن أفراد هذه الطبقة الغالبة كانوا محرومين من الانتماء إلى السلم الوظيفي الذي احتكره العبيد عسكريا وإداريا وسياسيا. وكان الغربيون يطلقون عليهم اصطلاح "الهيئة الدينية الحاكمة" لاقتصار امتيازاتهم على تولي مناصب قيادية وغير قيادية في قطاعات معينة ذات طابع ديني إسلامي كالقضاء والإفتاء والأوقاف والمسائل ذات الصلة بتطبيق أحكام الشريعة. كما أنهم امتهنوا التعليم والإشراف على المساجد وسائر المنشآت الدينية والمؤسسات الخيرية(١٩).

إن هذه الطبقة تكونت من المزارعين وسكان المدن. رغم أن لفظة "الرعية" كانت تعني فقط المزارعين، ويبدو أنها محاولة لتمييزهم عن سكان المدينة الحضر الأقل عدداً منهم والأوفر

حظاً. بيد أنهم جميعا كانوا خاضعين لأحكام الشريعة الإسلامية وقوانين الدولة، إلا انهم لا حق لهم في ركوب الخيل ولا في حمل السلاح ولا في التمتع بإقطاعات عسكرية. ولم يكن يعني ذلك أنه لم يكن بالإمكان أن ينتقل "الرعية" إلى طبقة العسكريين أو أن يتحول هؤلاء إلى طبقة "الرعية"(٢٠) بما يشبه الحراك الاجتماعي للمدينة الفاضلة على الطريقة الأفلاطونية.

لا شك، إذن في أن الميزة الحربية هي التي شكلت الدينامية الأساسية والفعالة لمجمل الممارسات الاجتماعية للدولة. بهذا المعنى لن تكون تلك الميزة محض خصيصة بنيوية جامدة تؤدّي دوراً وظيفياً مفترضا. إنها تعبر عن نسق اجتماعي واقتصادي وسياسي تشكل ملكية الأرض وأنماط التصرف بها والمحور الأبرز فيه، ولا يمكن لـ "بيت المال العثماني" أن يفلت من هذا المحور الذي يعتبر المورد الرئيس للخزينة. ولقد تصرفت الدولة في الأرض بموجب نظامين إقطاعيين طُبِّقا في وقت مبكر ابتداء من شبه جزيرة الأناضول (آسيا الصغرى) ثم بلاد البلقان، وفي بلاد الشام وبعض المجتمعات العربية ابتداء من القرن السادس عشر (١٥١٦).

خامسا: مفهوم التصرف في الأرض

واقع الأمر أن الأرض بقيت طوال التاريخ الإسلامي وحتى صدور قانون الأراضي العثماني المؤقت سنة ١٨٥٨ موضع انتفاع لدى الناس وليس تصرفاً كما هو شائع في غالبية المؤلفات والكتب. فما الذي تعنيه هاتان اللفظتان؟

من الملفت للانتباه أن مؤلف دعيبس المر، والذي يكاد يكون الوحيد المتوفر، والمتعلق بقانون الأراضي العثماني المؤقت لعله عنون، ببراعة، بعبارة "أحكام الأراضي..." وليس بعبارة "أحكام الملكية..." . ففي الإسلام، كما في المجتمعات العربية، لم يجر الحديث البتة عن تملك للأرض إلا إذا تعلق الأمر بالأملاك الخاصة كالملكية العقارية أو المنشآت والحوانيت والأراضي المتممة للسكن وما شابه ذلك. أما الأراضي الزراعية فقد جرى التعامل معها من باب الأحكام التشريعية والأعراف لأنها، اجتماعيا وعقديا، تقع خارج نطاق التملك.

وفي المأثورات الشعبية تغدو الأرض لمن يفلحها وليس لمن يملكها، كما أنها لا تباع ولا تشترى باعتبارها جزءاً من الكرامة والشرف. وفي النص التشريعي النبوي: "من أحيا أرضا مواتا فهي له" إلا أن يتوقف عن زراعتها أو يتخلى عنها أو يهجرها.

ومن حيث العرف أو الممارسة الاجتماعية التاريخية فالأرض يمكن أن تكون دياراً أو

مضارب أو حِمَى للقبيلة ولكن ليس ملكية خاصة، فإذا ما رحلت القبيلة عن حماها تكون قد فقدت حقها فيه من حيث الانتفاع به أو التحكم بموارده إلا أن يكون ذلك من عصبية غالبة أو ما يعرف بهيمنة القبائل القوية على مثيلاتها الضعيفة أو فرض ما يعرف بالخُوَة أو الضريبة الإكراهية التي غالبا ما تبرَّر بتقديم الحماية. كما يمكن أن تكون مورد رزق لجماعة قروية تقسم بحسب معايير بدائية كالقرعة أو متطورة كقوى الإنتاج ممثلة بعدد أفراد العائلة أو بعدد الحيوانات التي تحرث الأرض. هذا النوع من الأراضي عرف تاريخيا بالأراضي المشاع أو في بعض البلدان، كمجتمعات شمال أفريقيا، بالأراضي المشتركة.

أما الحكم التشريعي فينسحب على حق الانتفاع بالأرض بشرط أن يبقى هذا الحق قائما مادام المنتفع من الأرض قائما عليها يرعاها ويفلحها ويخصبها، وإذا ما تركها لمدة تزيد عن ثلاث سنوات بلا عمل أو إنتاج فهذا مدعاة لسحبها منه*. وفعليا لم يتمتع الفلاح العربي في تاريخه الاجتماعي والاقتصادي بأي ثقافة (سواء أكانت عادة أو كانت سلوك أو عرفاً ...) توجهه للتصرف في الأرض على غير النحو المألوف لديه، فهو لا يدرك ثقافة البيع ولا الإجارة ولا التملك ولا الإخلاء وليس له حقوق للتصرف إلا في الأراضي الخاصة.

وفي مقابل الفلاح ثمة الإقطاعي والملتزم اللذان أوكلت إليهما مهمة توزيع الأراضي على الفلاحين أو الإشراف على فلاحة الأرض وتحصيل خراجها للدولة. وحتى هذان الوكيلان لا يتمتعان بأي حقوق ملكية للأرض على الإطلاق بل إن إخلالهما بواجباتهما سيعني بكل بساطة إعفاءهما من مهمتهما في الحد الأدنى ومعاقبتهما بالسجن أو الغرامة في أحايين أخرى.

إذن كل الأطراف ذات العلاقة بالأرض بما فيها الدولة[٢١] ليست لها أي حقوق ملكية بل انتفاع فقط. وضمن هذا السقف الاجتماعي والعقدي تطورت أحكام الأراضي ونشط الفقهاء في التأويل والتشريع لها. وفقط بعد صدور القانون بات من الممكن التحدث عن تصرف في الأرض وليس عن انتفاع. فبعد تسجيل الأرض رسميا في دوائر (الطابو العثمانية) سجلات الأراضي باسم منتفعيها مقابل ضريبة حددت بـ ٥٪ تحولت الأرض من مشاع/ مستصلح ينتفع به إلى ملكية خاصة يمكن التصرف بها بالبيع والإجارة والتوريث والوقف ... إلخ ومنذ الربع الأخير من القرن التاسع عشر غدا مفهوم التصرف في الأرض يعني رسملتها وتحويلها إلى مجرد سلعة. وبهذا المعنى ستكون الأرض مدخلا إلى بناء علاقات اجتماعية وسياسية جديدة كل الجدة لا يمكن توصيفها إلا بالعلاقات الرأسمالية، وهي ذات العلاقات التي أنتجت المجتمع العربي الجديد.

المبحث الثاني :

أنظمة الإقطاع المالي : معاش الجند؟ أم معاش الدولة؟

تقع شبكة العلاقات الاجتماعية القائمة في المجتمعات العثمانية كافة بين طرفي الثنائي الدولة– الأرض . فالدولة تعتبر نفسها المالكة الحقيقية للأرض . وكونها تسيطر على المساحة الكبرى من الأراضي الزراعية الصالحة للزراعة وذات الجودة الإنتاجية العالية ؛ فهي فاعل استراتيجي في تشكيل أنماط الحياة الاجتماعية وبنية العلاقات بين مختلف الفئات الاجتماعية فيما بينها من جهة وفي علاقة هذه الأخيرة بالدولة من جهة أخرى . ومن خلال تطبيقها لنظام الإقطاع الحربي الذي يستمد مقوماته من عناصر ثلاثة هي الدولة ، الموظفين ذوي المناصب العسكرية والمدنية والفلاحون(٢٢) ، أتيح للدولة التدخل في النظام الاجتماعي– الاقتصادي بالقدر الذي يحقق لها مصالحها المالية والأمنية أولاً ومصالح المجتمع ثانياً ولكن بطريقة غير مباشرة غالبا . ولا يعني هذا أن الدولة قدمت مصالحها على حقوق المجتمع . وعلى العكس من ذلك ، ففي كل مكان وجدت فيه السلطة العثمانية أبقت على أنماط الحياة الاجتماعية في القرى والمدن والنوائي كما هي ، وما كانت تتدخل ، وكان ذلك يتم بعنف ، فحين انعدام الأمن ، وبالقدر الذي تسمح به ظروفها وإمكانياتها ، وحين تُمَس مصالحها المالية من الجبايات ، ودون ذلك اكتفت الدولة بدور المراقب(٢٣) .

ولكن قبل أن تتغير هذه العلاقة بين الدولة والمجتمع كانت الأراضي الميري في الدولة العثمانية تستثمر بطريقتين إما بوساطة الإقطاع الحربي وإما عن طريق الإقطاع المدني (نظام الالتزام) . فالدولة بوصفها ، عرفا ، المالكة الحقيقية للأرض ، فهي كذلك صاحبة الحق في جباية الأعشار والضرائب والرسوم المفروضة على جميع الأملاك والأراضي الخاصة في الإمبراطورية . ولما لم تكن موارد الدولة الاقتصادية والمالية تكفي لدفع رواتب نقدية دائمة لجميع موظفيها المدنين والعسكريين ارتأت أن تواجه هذا العجز باستثمار الثروة العقارية خاصة وأنها تسعى دوما إلى إبقاء الجيش المؤسسة الأهم في بنيانها ، والتي ينبغي أن تبقى أكبر قوة ضاربة كلما دعت الحاجة ، فلجأت الدولة إلى إقطاع قسم من الأراضي الزراعية التابعة لها لعدد من الأشخاص إما نظير الخدمات التي يقدمونها للدولة كالعسكريين والموظفين أو مكافأة لأشخاص لا صلة لهم بالجيش(٢٤) . وضمنت الدولة بهذا الإجراء فوائد جمة كسد العجز المالي عن طريق السماح للمُقْطَع له (التيمارجي= السباهي) حق تحصيل خراج الأرض والانتفاع به إلى جانب تخصيص قطعة أرض له يزرعها بنفسه أو يوكلُ أحدٌ بزراعتها ، والتوسع

في زراعة الأرض.

إن هذا الإقطاع هو باختصار، أسلوب يؤمن موارد العيش للدولة ولموظفيها وللرعية؛ فكلمة "إقطاعات" تعني بالتركية "ديريلكات" أي أرزاق. وقد استخدم هذا المصطلح للدلالة على أي مورد رزق يقدمه السلطان لمن يخدمونه سواء أكان هذا المورد في صورة أموال سائلة أم كان على شكل أرض[٢٥]، فهو إذن هبة سلطانية. فقد كان السلطان يمنح أرضا زراعية لأفراد من سلاح الفرسان (الخيالة، السباهبة) ليستقروا فيها ويشرفوا على زراعتها بمساعدة الفلاحين الذين كانوا يتولون زراعتها بوصفهم مستأجرين لها. ويلاحظ في هذا السياق أن النظام يفرض حقوقا وواجبات على السباهي والفلاح. فالدولة تُقْطِعْ الجند الأرض بدل راتب نقدي. وهذا يعني أن للجند الحق في جباية الرسوم والأعشار والضرائب المفروضة على الفلاحين بموجب إدارتهم للأرض. ولم يكن من السهل على السباهي أن يحصل على إقطاعية من السلطان إلا بتوصية تشهد له في البلاء الحسن في القتال. ولم تكن المنحة السلطانية قابلة للتوريث في بادئ الأمر، وبما أنها تحت إشراف السلطان فيمكن نزعها من السباهي إذا تهاون بالخدمة أو تغيب عند التجنيد أو ارتكب خيانة أو جريمة قتل نفس بريئة أو مروق على الدين أو سوء معاملة للفلاحين. فالتيمار ليس ملكا لصاحبه وإنما هبة يجب عليه أن يثبت دائما أنه يستحقها. وكانت هذه الهبة تعطى غالبا لخيالة الباب العالي الملقبين بـ"السباهية" أو بـ "رجال الفيالق الستة" التي تُكون الجيش العثماني والذين لم يكونوا يتلقون أي رواتب[٢٦].

ربما تسهل ملاحظة أن القيود التي وُضعت على الهبة استهدفت حفظ حقوق الدولة، ذلك أن السباهي أُعطي قطعة أرض احتياطية ليعتاش منها وعائلته، ولم تكن الرسوم التي تُجبى من الفلاحين امتيازا مطلقا للسباهي، بل نسبيا إلى أبعد الحدود، وهذه النسبية تقضي بتزويد الجيش العثماني في حالات التعبئة العامة للحرب بعدد من الأفراد تُحدَّد نسبتهم طرديا بدخل الأرض[٢٧]. لذا تنوعت الأراضي المُقطَعة من الدولة وتفاوتت المساحة فيما بينها. أما حقوق الفلاح فلم يكن من حق التيمارجي أو غيره من الإقطاعيين نزع الأرض منه؛ في حين كانت واجبات الفلاحين تتعلق بالوفاء بالتزاماتهم الضريبية بنفس القدر الذي كانوا فيه ضحايا التجنيد.

أولا : الإقطاع الحربي وأنواعه[٢٨]

١. إقطاع يدعى "تيمار"، وهو أصغر أنواعها. وهو عبارة عن مقدار من الأراضي يبلغ ريعه ما بين ٣٠٠٠ - ٦٠٠٠ درهم، ويمكن زيادتها بحيث تصل إلى ١٩٩٩٩٩ درهما. ويدعى ذووه أصحاب تيمار أو سباهي. ولما كان السباهي مكلفا بإعداد الجند وتجهيزهم، فقد حُدد العدد بفرد واحد عن كل ثلاثة آلاف درهم*. وكانت مساحة الإقطاع ومقدار ما تدره الأرض هما معيارا هذا التحديد. أما السباهي فكان مطالبا بالخدمة العسكرية وبمواصلة التدريبات العسكرية الشاقة، ولم يكن يتلقى أي رواتب لا في زمن الحرب ولا في زمن السلم.

٢. إقطاع متوسط القدر يدعى "زعامت". إذ يبلغ ريعه عشرين ألف درهم قابلة للزيادة إلى مائة ألف في حال حصول صاحبه على ترقية. ويدعى ذووه أصحاب زعامة، وهم أصلا كذلك.

هذان النوعان كانا يخضعان لتفتيش الدفتردار (الرقابة المالية). وينقسم الواحد منهما قسمين: الأول هو المسمى بـ "القليج" أي التيمار أو الزعامت الأصلي، والثاني هو "الترقي" الذي يُمنح مكافأةً لقاء وفاء صاحبه بالتزاماته من إعداد للجند وتجهيزهم والالتحاق بالحرب وإبداء الشجاعة و... الخ** وكان "الترقي" يقسَّم إلى حصص، ولما كان يخضع إلى المراقبة فإن أي تراخ أو تغيب أو تمرد كان يعرض الإقطاعي إلى عقوبات كنزع الحصص منه وإضافتها إلى إقطاعي آخر إنذاراً أو نزعاً كلياً بصفة مؤقتة أو دائمة[٢٩]. ولكن سعي الدولة إلى إبقاء السباهية تحت المراقبة الشديدة كانت عملية محفوفة بالمخاطر. فقد فتحت المجال واسعا أمامهم للتنافس الذي كان فيه الفلاحون الضحية. وبما أن الدولة لم تشكل أي قوة شُرَطية في المدن إلا بعد سنة ١٩٠٠ فقد تولى السباهي وظيفة شيخ القرية، فكان عليه أن يحفظ الأمن فيها، وأن يعيش فيها لكن بدون أن يستغل الأرض بنفسه (باستثناء أرضه الاحتياطية). وكان الفلاحون، لنيل رضاه أو اتقاء شره، يقدمون له خدمات طفيفة ويتحفونه بهدايا في بعض المواسم. وفي بعض الأحايين يتكفلون في كل درجة من درجات سلم الحكم تحصيل بعض الجبايات أو استخلاص الغرامات أو تنفيذ العقوبات التي يسلطها القاضي[٣٠].

أما عامة الناس فكانوا يطلبون الأراضي من أصحاب التيمار والزعامة فيحيلونها لعهدتهم لقاء ما يتقاضونه منهم من المبالغ التي يفرضونها، ولقد استمر هذا الحال منذ تأسيس الدولة العثمانية حتى سنة ١٨٣٩، وبعد ذلك سينضم المحصلون والملتزمون إلى أصحاب التيمار

والزعامة في جمع الضرائب حتى صدور قانون الأراضي المؤقت سنة ١٨٥٨ حيث سيختفي السباهية، وسيحل المحصلون والملتزمون محلهم في جمع الضرائب[٣١] .

٣ . الإقطاع الخاص وهو الأكبر . ويبلغ ريعه أزيد من مائة ألف درهم، وكان يمنح للولاة الذين هم في الخدمة الحكومية والوزراء وكل من يقع في دائرة الخاصة التابعة للسلطنة . لذا لم يكن يخضع لأي شكل من أشكال المراقبة التي يقوم بها موظفو الدفتردار أو غيرهم من موظفي الحكومة . وفي حال الوفاة أو الترقية ينزع من صاحبه[٣٢] .

وتجدر الإشارة، في هذا السياق، أن السلطان كان يملك أكبر الإقطاعات وأهمها من حيث المساحة وجودة الأرض، وكان يمنح أجزاء منها لبعض أفراد الأسرة الحاكمة من أميرات وسيدات من حريمه . وسميت هذه الإقطاعات بـ " خواص همايون " ، وإلى جانبها إقطاعات تعرف باسم " البورتلقات " و " الاوجافلقات " المخصصة للأغراض العسكرية ومصاريفها . وقد وزعت الإقطاعات الحربية بأنواعها بنسب متفاوتة . فكانت نصف الأراضي المقطعة تقع في أيدي السباهية بنسبة ٤٠ ٪ للتيمار و ١٠ ٪ للزعامة، أما النصف الآخر فقد توزع على " الخاص " بنسبة ٢٠ ٪ و ١٠ ٪ للجيش و ٢٠ ٪ للأوقاف[٣٣] .

ثانيا : نظام الالتزام

إنه نظام، كسابقه، موروث عن السلاجقة والأيوبيين وغيرهم وليس من صنع الدولة العثمانية[٣٤] . فالعمل به كان سائدا في بعض مناطق الأناضول والبلقان وشمالي العراق قبل تأسيس الدولة العثمانية . وأخذت به الدولة العثمانية حتى نهاية عهدها واندثارها* . ولقد استثمرت موارد الأرض في إطار نظامين للإقطاع بغية ضبط الموارد المالية للدولة بالدرجة الأساس . بيد أن اختلافات جوهرية تقع في صلبهما لطالما تجوهلت من خلال دمجهما وكأنهما نظام واحد . ولا شك في أن هذا الدمج الخاطئ، وربما العفوي، مرده اعتبارهما نظاما ماليا . وهذا صحيح بما أن العنصرين الأساسيين لهما هما الفلاح والأرض . فأين يكمن الاختلاف إذن؟ لعله في هوية كل منهما ودوره . فالإقطاع الحربي هو نظام ينتمي إلى مؤسسة عسكرية حتى لو كان بعض أصحابه مدنيين . فكل القائمين عليه يخضعون لمعايير وقيود إكراهية تفرضها المؤسسة الحربية . في حين أن نظام الالتزام ينتمي إلى مؤسسة مدنية ذات نشاط مالي أو اقتصادي هي الدفتردار (= وزارة المالية أو المحاسبين) . كيف؟

أثبت الإقطاع الحربي كفاءة عالية في حل مشكلة رواتب الجند والموظفين . لكن بنية الدولة

بوصفها سلطة سياسية تمارس الحكم وتتحمل مسؤولية إشاعة الأمن والسلم بين الرعية في الولايات العثمانية كانت تنقصها الإدارة المدنية. وقد تكفل السباهية بالاضطلاع بهذه الوظيفة فامتصوا قلق الدولة من احتمال ظهور حركات تمرد أو عصيان مضاد. ومن خلال هؤلاء كانت تلجأ الدولة إلى التعبئة العامة وقت الحرب بسرعة وفعالية ودون أي تكاليف تذكر. هذه المزايا التي حققتها الدولة من الإقطاع الحربي كانت تؤدي دوما إلى الحفاظ على الجيش وتقويته وتضخيم دوره حتى أصبح يضطلع بمهام عسكرية ومدنية على السواء. فعلاوة على أنه أداة حرب فقد غدا أداة حكم وأداة اقتصاد معا.

أما نظام الالتزام فكان على النقيض من ذلك، فليس للدولة فيه من غاية سوى الموارد المالية. ومن أجل حقوقها المالية انصب جهد الدولة على اتباع أنجع السبل التي تضمن انهمار سيل الموارد المالية المتأتية من حقوقها في الضرائب والرسوم المفروضة على الفلاحين المنتفعين من الأرض. ليس هذا فحسب؛ بل تحقيق أقصى فائض ممكن من الأرباح في استثمار الثروة الضريبية[٣٦]، وإذا كان الإقطاع الحربي حقق للدولة فوائد تستحق الاعتبار ونسبيا للرعية، ولفترة لم تتعد مطلع القرن السابع عشر، فإن نظام الالتزام منذ تطبيقه وحتى نهاية الدولة العثمانية لم يحمل سوى البأس لرواده والبؤس للفلاحين.

سوسيولوجيا "الالتزام"

يقضي نظام الالتزام أن تعهد الدولة إلى شخص ذي حظوة من النفوذ والثراء لجباية الأعشار والجمارك والجزية ورسوم المواشي المفروضة على الأراضي الزراعية والفلاحين بوصفهم متصرفين في الأرض. وتقع في عهدة الملتزم قرية أو اكثر يطلق عليها دائرة الالتزام، وكانت المزايدة العلنية هي الطريقة القانونية الوحيدة وإن كان الاتفاق ممكنا في بعض الأحايين[٣٧]، ولما ينال الشخص المزايد حق الالتزام يجب عليه دفع مبلغ من المال يعادل ضريبة سنة من الضرائب المستحقة على فلاحي دائرته. وسيعتبر آخر من يرسو عليه المزاد الشخص المؤهل لحمل اللقب التاريخي "الملتزم". ولم تكن الدولة لتلجئ تحصيل الضرائب العشرية، خاصة، إلى ملتزمين لولا الأهمية الفائقة لها في ميزانية الدولة، ولولا عبء تحصيلها حكوميا من المجتمعات والولايات العثمانية المترامية الأطراف، وذات الاقتصاد الفلاحي. كما أن تشدد الدولة في إجراءاتها ينبع من حرصها على تحصيل مواردها المالية في الموعد المحدد. هذا السبب ذاته هو الذي دفع الدولة إلى الإبقاء على نظام الالتزام ومطالبة الملتزم بتعيين

كفلاء له في العاصمة مهمتهم دفع الأموال الضريبية المستحقة عليه إذا تأخر عن أوان الدفع. وحتى هؤلاء الكفلاء، لن يكونوا أقل ثراء منه. فهم مصرفيون يعملون في العاصمة ومسجلون رسميا وغالبيتهم مسيحيون أو يهود(٣٨). وهكذا يبدو "الالتزام" حرفة(٣٩) لن يجرؤ أحد على ممارستها سوى الثري النافذ. لكن إلى أي مدى يصبح فيه الالتزام قابلا للربح والخسارة؟ تلك هي المشكلة التي أرقت الملتزم والفلاح على السواء. فلماذا؟ فعليا فالنظام قابل للربح والخسارة. فالدولة والملتزم تعرضا للخسارة والربح على السواء. أما الملتزم فقد كان يخسر لما كانت مدة الالتزام محدودة بين ستة أشهر وسنة أو سنتين على الأكثر. وأدى قصر المدة الزمنية إلى استنزاف موارد الفلاح وعجزه عن دفع الضرائب للملتزم. ولما لاحظت الدولة ذلك إثر الشكاوى التي تقدم بها الملتزمون حسنت من حقوق الملتزم بأن منحته حق الالتزام مدى الحياة(٤٠)، وأقرت له حقوقا وراثية إذا ما أثبت الورثة قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم.

ومع مرور الوقت وتقلب الأسعار لم تعد حرفة الالتزام مهددة بالخسارة. فلقد حقق الملتزم أرباحا معقولة. إذ كان يحصل على الفائض بين ما يدفعه للدولة وبين حقيقة ما يجنيه من الفلاحين والقرى. وكان الملتزم يسمى بـ "العشـَّار" بالنظر إلى أن ضريبة العشر (عشر المحصول) هي الضريبة الأساسية الكبرى ذات الأهمية له وللدولة والتي قلّما التزم بها. بل أنه غالبا ما كان يتجاوز القيمة المطلوبة لتصل إلى النصف وفي أحايين كثيرة إلى الثلثين. ولم تكن لتطبق على ريع المحصول كما هو مقرر قانونيا إنما على المحصول ذاته. زد على ذلك أن الملتزم كان يحصل على عشر الأراضي الزراعية العالية الجودة في دائرته من الفلاحين دون أن تكون هذه الأراضي خاضعة لأي ضريبة. وفي مواسم جمع المحصول كان الملتزم يرغم الفلاحين على نقل الحاصلات الزراعية لبيعها في أسواق بعيدة على نفقتهم خلافا للقانون الذي حدد نقلها إلى أقرب سوق محلية. كل هذه الأمور من الطبيعي أن تجعل من الفلاح الخاسر الوحيد.

وبلا ريب، فالتراتيب القانونية التي وضعتها الدولة(٤١) إلى جانب العُرف أظهرتا الالتزام بمثابة نظام اقتصادي واجتماعي بمقدوره اختراق مجمل النسيج الاجتماعي في المجتمع الفلاحي وهيكلته طبقيا لا من أجل التنافس بل من اجل الهيمنة عليه. فالالتزام وُجد مؤسسة إدارية صارمة استمدت شرعيتها القانونية من الدولة، ولم يبخل عليها المجتمع حين منحها شرعيته بتشغيل عدد كبير من الموظفين وذوي الخبرة والاختصاص(٤٢). ولقد تمتع هؤلاء بهيبة

الملتزم الذي يقضي وقته في المدينة حيث يعيش، ومنها ينتقل إلى استانبول. وهؤلاء شكلوا حلقة وسيطة بين الفلاحين والملتزم مثلما لعب هذا الأخير الدور نفسه مع الدولة. أما الفلاح فلم يجد أحدا يشكو إليه بؤسه. ولكن ماذا عن الدولة الطرف الأول في حرفة "الربح والخسارة"؟

لما نظمت الدولة تلزيم الأراضي إلى العشارين لم تكن تفكر إلا بالأرباح والمكاسب التي ستجنيها تاركة الخسارة لسواها، بيد أنها وقعت فيما لم يكن في حسبانها؛ إذ أن ممارسات العشارين وارتفاع الأسعار درَّت عليهم أرباحا طائلة، ولم تعد واردات الدولة تتناسب مع نفقاتها مع الزمن. وعمليا فقد أخطأت الدولة في موضعين؛ فحق الالتزام مُنح بأسعار قديمة(٤٣)، ولما بات يُمنح مدى الحياة وقابلاً للتوريث أصبحت خسارة الدولة بفقدان جزء من مواردها أمرا محتوما. هنا أدركت الدولة العجز ولكنها فشلت في رفع الأسعار أو إعادة تنظيم الالتزام. فالعشارون والتيماريون والزعامتيون أسرفوا في طغيانهم واستهانتهم حتى بالسلطة عبر التحالفات التي أقاموها مع رجال السلطة. ولن يحدَّ من عسفهم إلا إصلاحات وتدابير السلطان سليم الثالث (١٧٨٩-١٨٠٧). فما أن يُتوفى أحدهم حتى يسارع إلى الاستيلاء على أرضه أو دائرة التزامه(٤٤). هذه الأراضي ستُعرف فيما بعد بالأراضي المحلولة.
أما التحول الحاسم في بلاد الشام فلن يحدث إلا خلال فترة الحكم المصري في النصف الأول من القرن التاسع عشر (١٨٣١- ١٨٣٩) حيث ألغى النظامين. أما السلطان العثماني فقد ألغى العمل بنظام الالتزام رسميا بموجب مرسوم عرف بـ "خطي كلخانة" صدر في ٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٣٩. ورأى في الالتزامات بأنها من " آلات الخراب ولم يجن منها ثمر نافع في وقت من الأوقات جارية حتى اليوم، وكأنما هي عبارة عن تسليم مصالح إحدى البلاد السياسية وأمورها المالية لإدارة أحد الناس وربما إلى مخالب جبره وتغلبه، فإنه إذا لم يكن في حد ذاته صالحا ينظر للحين في ما هو لمنفعته الخصوصية وتكون جميع حركاته وسكناته مبنية على الغدر والظلم. ولذلك يلزم بعد الآن أن يتعين على كل فرد من أهالي البلاد ويريكو [ضريبة] مناسب بالنسبة إلى أملاكه ومقدرته كيلا يؤخذ من أحد شيء زائد على مقدرته ... "(٤٥). ولكن بعد سنتين أعيد العمل به.

حسب نظام ميزانية الدولة كانت الإيرادات قسمين: الأول، تلك التي تحصلها الدولة مباشرة وتشمل ضرائب الويريكو بأنواعها والبدل العسكري والأملاك الأميرية ومحصولات المعادن. ويجري تحصيلها عبر نظام الأمانة. والثاني، الإيرادات التي تحصلها الدولة بالوساطة

عبر نظام الالتزام. وتشمل الأعشار، والرسوم والجمارك، وحاصلات الطابو، والعقود والأوراق الصحيحة(٤٦). وكان نظام الأمانة يتولى جباية واردات القسم الثاني من القرى التي بقيت دون تلزيم ولم يتقدم أحد الملتزمين إليها. ولما ألغي نظام الالتزام أصبح نظام الأمانة وحده مسؤولا عن جباية موارد الدولة الضريبية كافة.

ثالثا: «الأمانة»

هو نظام جباية حكومي تباشره الدولة عبر موظفيها الذين عرفوا باسم الجباة أو المحصلين(٤٧). وهو نظام حكومي ذو طابع يتسم بالعمومية، لأنه يختص بتحصيل واردات الدولة العامة من الأموال الأميرية المفروضة على الرعايا من حضر وريف وبدو. وهذا هو الفرق بينه وبين نظام الالتزام الذي يقتصر دوره على الريف لتحصيل ضريبة العشر كبرى ضرائب الدولة إضافة إلى ضرائب أخرى. بيد أن الالتزام بعكس الأمانة، أو بدرجة اقل، نظام ذو أثر بالغ في صياغة العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والتأثير المباشر على الحياة العامة في المجتمع القروي. ولما ألغي العمل بنظام الالتزام سعت الدولة إلى توسيع مهمات جهازها الضريبي الحكومي وصلاحياته لتحصيل أعلى نسبة من الأموال الأميرية المفروضة على الأهالي بأقل التكاليف والنفقات، ودون الحاجة إلى استعمال جهاز كبير من المحصلين(٤٨). وبموجب هذه السياسة فرضت عقوبات زجرية على كل من يتخلف عن دفع الأقساط الضريبية المستحقة عليه. ولكن النظام فشل فشلا ذريعا في تحقيق الغاية المرجوة منه لعدة أسباب. ولعل الدولة العثمانية بدت غير مؤهلة مدنيا وليست مستعدة لذلك. فهي في كل أنظمة الجباية لم تكن غايتها سوى تحقيق الأرباح ودعم الخزينة. والجهاز الإداري للمحصلين أُبقي محدود العدد والإمكانيات. ومن كُلف بالعمل في إطاره لم يكن ذا خبرة أو اختصاص كافيين. لذا فقد تراكمت الأموال على الأهالي بفعل التقصير في جمع الضرائب. ومن جانب آخر لم يكن الجباة أو المحصلون يتمتعون بنزاهة أكثر من الملتزمين. وكثيرا ما تلاعب المخاتير في جبايتها وفرضوا على الأهالي ضرائب تربو على ما يستحق عليهم(٤٩). وحتى الدولة لم تكن جبايتها لتقل عسفاً وقهراً عن جباية الملتزمين. فقد استخدمت الجند لجباية الضرائب ودعم المحصلين. وعن طريقة جمع الضرائب والقهر المصاحب لها تحولت الأرض إلى عبء على الفلاح جرى التخلص منه بأبخس الأثمان إن صح التعبير، وفي السياق يتحدث محمد كرد علي فيقول:

" . . . إذا دقت الطبلة . . . جاءت سرية من الجند لتحصيل المال المطلوب منهم وربما أقام الخمسون جنديا مع خيولهم في القرية بضعة أيام حتى يتيسر جمع مال الدولة. وبذلك كره الناس امتلاك الأرض فنزل ثمن الفدان إلى بضعة مئات من القروش. ربما كان الحقل يباع أحيانا بلوح من الصابون أو أوقية من التنباك ليقال إن الأرض بيعت وقبض البائع ثمنها "[٥٠].

وقد ألغت الدولة العمل بنظام الأمانة منفردا وأعيد العمل بنظام الالتزام. واستمر العمل بالنظامين، ابتداء من سنة ١٨٤٦ وحتى صدور قانون الأرضي العثماني المؤقت سنة ١٨٥٨ ❋.

المبحث الثالث:

ولادة البرجوازية العربية

لعل مجرد التفكير بوجود برجوازية عربية يعد مدعاة للتندر، ففيما خلا بعض العائلات الكبرى التي وجدت في الوطن العربي وحازت نوعا من الثراء والعراقة فإن الغالبية الساحقة مما يوصف في كثير من الأحايين بـ" البرجوازية العربية " قي إطار التشكيلات الاجتماعية الحديثة لم تكن في حقيقتها سوى شرائح اجتماعية قبلية مهلهلة ساعدتها التحولات التاريخية التي ضربت المجتمعات العربية في أواخر القرن١٩ وأفرزتها بالتحديد سلسلة الإصلاحات العثمانية الأولى(١٨٤١) وخاصة الثانية(١٨٥٦) ووفرت لها دون دراية أو قصد سبل الثراء غير المشروع، هذا الثراء الذي منحته القوى الاستعمارية كل الشرعية وعززته فيما بعد الدولة القطرية[٥١].

أولا: أواخر العهد العثماني: كبار ملاك الأراضي

إن الحراك الاجتماعي في البلدان العربية كان بالدرجة الأساس حراكا رأسيا قادته السلطة أيا كانت هويتها عربية أو إسلامية أو أوروبية واستغلته قوى المدينة وبعض الشرائح المستفيدة لا سيما الريفية والبدوية، وهو بعكس الأوربي كان اختيارا سياسيا بحيث لم يكن لا المجتمع ولا الدولة مؤهلة له، ولم تكن له حتى صيرورة تاريخية تبرره أو تبين تاريخيته وبالتالي ليس ثمة من يدافع عنه إلا السلطة والمنتفعون منه لأنه أقرب إلى الغنيمة من تمني النفس بتغيير اجتماعي استراتيجي. حتى أن الدولة العربية نفسها أضحت غنيمة بحد ذاتها، فمنذ ولدت وهي تعاني من أزمات متعددة ليس أقلها أزمة الهوية أو المواطنة إن لم تكن أزمة شرعية ونظام.

لذا ليس غريبا ولا ملفتا للنظر أن تحتج الدول المتقدمة بالتعددية والتنوع العرقي والإثني كمصادر للقوة والثروة فيما تمثل هذه المصادر ذاتها منبع الأزمات ومداخل للتفكك والضعف والاضطهاد في البلدان العربية. فمن هي الشرائح المقصودة؟ وما مصادر ثروتها؟ وفي أي اتجاه تستثمر؟ لو تتبعنا مصادر الثروة ومسوغات نموها تاريخيا سنجدها تقع على امتداد قرن بدءاً من النصف الثاني من القرن ١٩ وحتى ما بعد منتصف القرن ٢٠.

ففي الولايات العثمانية، لاسيما في بلاد الشام والعراق وإلى حد ما في مصر، تكونت الثروة لدى الشرائح المهيمنة من القوى المحلية كالملتزمين والتجار والتي سكنت المدن بالدرجة الأساس وفي مرحلة لاحقة من الولاة ومتصرفي السناجق العثمانية وكبار الموظفين ومديري أراضي الوقف الإسلامي وأفندية المدن والمرابين والسماسرة وحواشي السلطة العثمانية. أما الشرائح الأخرى فغالبيتها الساحقة من الريف والبدو مثل كبار المشايخ والمخاتير وأزلامهم والعائلات المتنفذة في القرى وزعماء القبائل والعشائر البدوية وشبه البدوية القاطنة على تخوم الريف والأراضي الجافة. هذه الشرائح جميعها شكلت نواة ما يسمى بالبرجوازية الكبرى التي ستترسخ جذورها مع حلول القوى الاستعمارية الغربية.

فبعد صدور قانون الأراضي العثماني المؤقت عنيت السلطنة العثمانية المنهمكة بالبحث عن موارد مالية تملأ خزائنها الفارغة بتنظيم عملية تسجيل الأراضي بأسماء المنتفعين بها وهي عملية بلا شك ستطال مجمل النسيج الاجتماعي أفرادا وجماعات، لذا شرعت باتخاذ تدابير قانونية مشفوعة بتعليمات خاصة بتسجيل الأراضي فأصدرت نظام الطابو في ١٢٧٥ / ١٨٥٩، ثم لائحة تعليمات بحق سندات الطابو في ٧ شعبان ١٢٧٦ / ١٨٥٩، وتعريف بنظام الطابو في ١٥ شعبان ١٢٧٦*.

وقبل البدء بتسجيل الأراضي شرعت السلطنة بتحضيرات حثيثة لاستحداث دوائر الطابو التي باتت جاهزة ثم طالبت بدءاً من العام ١٨٦٧ رعاياها جميعاً بتسجيل الأراضي التي بحوزتهم رسميا مقابل دفع ضريبة بقيمة ٥٪ على أن يمنح المنتفع سند ملكية يثبت بموجبه ملكيته للأرض، وأتبعت ذلك بتهديد صريح بمصادرة كل أرض لم يقع تسجيلها رسميا وبيعها بالمزاد العلني. فما الذي جرى؟

١. من المفترض أن تحدد الدولة ملكيتها أولا ليتم إبعادها عن حدود ما يمكن تسميته منذ الآن ملكيات خاصة حتى لا تدخل موضع نزاع بين هذا الطرف أو ذاك. هذا الأمر حصل جزئيا وعموميا بحيث أن أحدا لن ينازع الدولة فيما يعتبر ملكية عامة كالشوارع والمنشآت

والساحات العامة والغابات . . . إلخ وفضلا عن ذلك فلم تكن حتى الدولة تعرف ملكيتها لأن الأراضي عموما تقع خارج مفهوم التسوية، وهذا ما يعطي الدولة ورجالاتها امتيازا بالسيطرة على أي مساحة بحجة أنها ملكية عامة علاوة، على استملاكها للأراضي المتروكة والموات.

٢. بحسب لائحة تعليمات سندات الطابو فقد تقرر وجوب تعليق إعلان في كل قرية تدعو فيه كل من له ادعاء تملك أرض أن يسجلها في دوائر الطابو. هذا يعني أيضا أن تستقوي العائلات الميسورة والشرائح المتنفذة على العائلات الضعيفة في القرية وادعاء ما تشاء من الملكية دون رادع لاسيما وأنها قادرة على دفع البدل.

٣. من الأكيد أن عمليات فرز الأراضي كانت بدائية وارتجالية. فالقائمون بتحديد إدعاءات الملكية كانوا من متنفذي القرى يرافقهم مسؤولو الدفتردارية ومختار القرية وجميعهم ضالعون في عمليات السلب والمراباة والرشاوي والتآمر على الفلاحين، أما الأدوات المستعملة في تسوية الأرض فكانت الحبل أو الفحجة** أو علامات مميزة كالطرق والممرات والجبال . . . إلخ أو تقدير النظر وهي وسيلة شائعة آنذاك أو حتى بكمية البذار اللازم لزراعة الأرض، وكلها أدوات تسمح بالتلاعب في حقيقة المساحة المقصودة أو المثبتة في سندات الملكية.

٤. إن عوامل الفقر والتجنيد الإجباري والمراباة مثلت الأسس الكبرى للثراء غير المشروع، ولعلها مثلت أكبر عملية سرقة مارستها البرجوازية العربية ضد الغالبية الساحقة من الفلاحين. فقد استغل هؤلاء فقر الفلاحين ومديونيتهم لانتزاع الأراضي منهم بأبخس الأثمان، إذ تراوحت شروط الفائدة على القروض العينية التي تمنح للفلاحين إلى مابين ٣٠٪ في الحد الأدنى و٢٠٠٪* في الحد الأقصى فجعل هذا الفلاح يبدو عبدا فيما الأرض تغدو عبئاً لا يستطيع تحمل تبعاته. من جهة أخرى استنكف الكثير من الفلاحين عن تسجيل أراضيهم بسبب عدم قدرتهم على دفع بدل الطابو أو تسجيل جزء من الأرض للتملص من عبء البدل. وأسوأ من ذلك فقد رأوا في عملية التسجيل برمتها مؤامرة حاكتها السلطنة للتعرف على أسماء المالكين وعدد الأبناء الذكور لانتزاعهم وتجنيدهم والزج بهم في حروب ليس لهم فيها ناقة ولا جمل. وفي هذا الوقت ذاته ظهر مفهوم الإلجاء الذي يجري بموجبه الاتفاق قيميا بين الفلاح وأحد المتنفذين أو العائلات الميسورة على إلجاء الأرض له لتسجيلها باسمه ريثما تمر الأزمة أو يأمن الفلاح على نفسه وأبنائه من التجنيد

العسكري بيد أن هذه الأراضي لن تعود للفلاحين نهائيا مع حلول القوى الاستعمارية في العالم العربي مطلع القرن العشرين.

٥. نفذت الدولة العثمانية تهديداتها بشأن الأراضي غير المسجلة، إذ شرعت بمصادرتها وبيعها بالمزاد العلني فضلا عن استيلائها على كل ما اعتبرته أراضي زائدة عن حاجة القرى، ولا شك أنها آلت إلى أثرياء المدن أو الريف.

٦. كما فعلت العائلات القوية في الريف لجأ شيوخ القبائل والعشائر البدوية إلى استغلال القبائل الضعيفة بالأساليب نفسها، فضلا عن الجهل حتى بوجود قانون جديد يلزم صاحب الأرض بتسجيلها. فالبدوي أو القروي القاطن بعيدا عن المركز لا تتوفر له أي ثقافة عن التغيرات التي طرأت على سبل التعامل مع الأراضي طبقا لتراتيب قانونية.

٧. غير أن عملية تسجيل الأراضي في السلطنة لم تستكمل لوجود الفساد وعدم الخبرة والبطء الذي ميزها، ففيما عدا المدن والأراضي المحيطة بها وكبريات القرى ظلت غالبية الأراضي دون تسجيل مما يعني أن عمليات السلب للأراضي ستتواصل خلال العهد الاستعماري القادم.

ثانيا: خلال الاستعمار الأوروبي: تشريع الإرث نحو الرأسمالية

استقلت معظم البلدان العربية بعد نهاية الحرب العالمية الثانية بعقد أو عقدين. ففي بداية الاستعمار بدأت القوى الأجنبية تستثمر مخلفات الإمبراطورية العثمانية خاصة ما يتعلق بالأراضي. و حقيقة الأمر كانت القوى الاستعمارية على دراية بما يجري في الإمبراطورية العثمانية إنْ لم تكن ضالعة في إيصالها إلى هذه الوضعية من خلال الامتيازات التي منحتها السلطنة أو مما بات يعرف بعهد القناصل الأوروبيين الذين شكلوا فعليا آذاناً وعيوناً لبلدانهم ترصد عمليات التغيير الفوقية في الولايات العثمانية وتؤسس لحركة استعمارية انطلقت عمليا في مطالع القرن التاسع عشر بدءاً بشمال أفريقيا وانتهاء ببلاد الشام والعراق والجزيرة العربية.

ولكي تؤمن القوى الأجنبية لنفسها استعمارا مريحا ومربحا يستجيب لطموحات الرأسمالية ويؤسس لطبقة محلية هامشية ترتبط مصالحها الاقتصادية والسياسية بالمركز الاقتصادي العالمي المهيمن شرعت في إصدار قوانين تسوية الأراضي لحصر ما بات يعرف بأراضي الدولة أولا، و بالتزامن مع هذه الخطوة كان من الطبيعي أن تتوجه الأنظار إلى استكمال تسجيل الأراضي بأسماء المالكين من المواطنين ومنحهم سندات تملك[٥٢].

إذن الوضعية التي ستواجه الناس في حياتهم اليومية في مجتمعات ريفية الطابع بنسبة ربما تزيد عن ٨٥٪ هي النزاعات المتعلقة بتسجيل الأراضي غير المسوّاة والأراضي المُلْجَأَة على وجه التحديد. فكيف تعاملت قوة الاحتلال مع القوى الاجتماعية المحلية؟

١ . إن إصدار قوانين الجنسية عملية ستسمح بتثبيت ديمغرافي وجغرافي لدولة التجزئة التي أسستها القوى الاستعمارية الكبرى. كما ستسمح على امتداد سني الاحتلال بتشكيل طبقي جديد متماثل تقوده الشرائح الجديدة المنولدة من رحم التغيرات الجذرية العاصفة في الولايات العثمانية البائدة والتي اشتهرت لدى الباحثين باسم شرائح كبار الملاكين. هذه الشرائح ستُدفع مختارة أو مجبرة نحو تصفية أملاكها ومصالحها ونقلها إلى الدولة الجديدة لتغدو شرائح قطرية، ومن ثم سينبثق منها شريحة الرأسماليين الذين ربطوا مباشرة تجارتهم واستثماراتهم بالسوق العالمية كمستوردين للسلع الأجنبية أو موردين للمواد الخام للدول الأجنبية أو مزودين لجيوش الاحتلال بالمواد الغذائية.

٢ . بالنظر إلى نزاعات الملكية شرعت القوى الكولونيالية بإحداث محاكم خاصة للبت فيها. ولا يبدو الأمر مدهشا أن تماطل محاكم الاحتلال في تأجيل النظر بالقضايا أو إطالة أمد المستعصي منها ريثما تنجح في إحالة الأراضي المتنازع عليها إلى القوى الاجتماعية المتنفذة أو الصاعدة أو حتى الحليفة لها.

فمن مصلحة قوة الاحتلال أن تسجل الأراضي بأيدي من يمتلك سندات ملكية، لذا كانت محاكم الأراضي تتلاعب في الأمر إلى أن يؤول الموضوع إلى شرائح كبار الملاك الذين سيشكلون بعد رحيل الاستعمار أداة العمل المستقبلية سياسيا واقتصاديا، وهذا يعني تثبيت قوى اجتماعية جديدة هي في واقع الأمر منتفعة من الاحتلال وبالتالي داعمة له، وهكذا فإن أي حراك اجتماعي أو اقتصادي لن يكون في صالح المجتمع بقدر ما سيخدم مصالح هذه الشرائح من خلال الارتباط بالسوق الرأسمالية الاستهلاكية وليس المنتجة، السوق التي تدر ربحا من الاستهلاك وليس من الاستثمار. هذا ما حدث في مصر وبلاد الشام والعراق على الخصوص. (٥٣)

ثالثا: الدولة المستقلة: الإرث والغنيمة

مثلما لم يكن للفلاح العربي أي ثقافة أو معرفة بقوانين الأراضي العثمانية أو بمفاهيم البيع والشراء فلم تكن للنخب السياسية العربية التي تولت الحكم بعد رحيل الاستعمار أي دراية

أو إرث يوجه حركتها السياسية لا في إطار الدولة الحديثة ولا في إطار العلاقات الدولية لأنها باختصار دول مستحدثة نشأت وترعرعت في إطار استعماري يمثل بالنسبة إليها المرجعية الأم. لذا فهي وريثة وتابعة للمركز بامتياز، بل إن كل مخلفات العهدين العثماني والاستعماري ستبدو شرعية على الأقل بحكم الوضع القائم وبحكم غياب أي مرجعية أخرى يمكن الاحتكام إليها.

هكذا إذن سيبدأ الحراك الاجتماعي سياسيا بكل المقاييس، فمن الثابت أن عمليات تسوية الأراضي لم تكتمل إبان العهد الاستعماري، ولعلها لم تبلغ النصف، وهذا يعني أمرين على الأقل:

الأول: أن الدولة القطرية ستغدو المالكة الكبرى للثروة العقارية مما يؤهلها لقيادة حراك اجتماعي كبير جدا يكسب سلطتها شرعية اجتماعية تكون كافية لتثبيت أركانها وتأسيس أجهزتها العسكرية والأمنية وإداراتها ومؤسساتها عبر امتيازات تمنح الدولة بموجبها مكافآت مالية أو ترقية في المناصب وتوزيع لدوائر السلطة أو مساحات شاسعة من الأراضي مجانا أو بأسعار رمزية لمن سيصبحون رجال الدولة لقاء ما يقدمونه من خدمات. وبعض من هؤلاء الرجال وعائلاتهم سيتحولون إلى سادة المجتمع والدولة أو ما يسمونهم الآن بالحرس القديم.

الثاني: أن الدولة القطرية ستعمل على تسوية الأراضي غير المسجلة طبقا لشروط اجتماعية وسياسية محلية بحيث يبقى الفقير والغني على ما ورثاه من العهدين. بيد أن عمليات التحضر وتنظيم الأراضي والتي تقودها الدولة ستجعل من الحراك الاجتماعي يسير بوتيرة متسارعة جدا وستدخل الدولة مرحلة ما عرف بالبناء والتأهيل والخدمات أو سياسات التنمية وأشغال البنية التحتية، وكلما اتجهت المجتمعات العربية نحو استثمار الطفرة في ارتفاع أسعار النفط بدءاً من النصف الثاني من سبعينات القرن العشرين والاستفادة من سياسات الانفتاح السياسي والاقتصادي على الغرب وتكوين تراكم رأسمالي اشتدت حركة المضاربات العقارية وارتفاع أسعار الأراضي مما سيعني خلق تشكيلات طبقية جديدة وشرائح فاحشة الثراء ستتحالف بحكم مصالحها مع البرجوازية التقليدية الكبرى.

وعلى هذا الأساس قبلت مختلف القوى الاجتماعية الدولة المستقلة[٥٤] وراهنت تدريجيا على الاستقلال يمكن أن تلبي، ولو بعض المطالب، للكثير من الشرائح التي سحقت إبان العهدين السابقين، غير أن حركات الرفض الشعبي والانقلابات العسكرية التي اجتاحت الدول المستقلة بسبب سقوط فلسطين أدت إلى صعود الشرائح المتوسطة التي تحملت عبء

العهدين إلى الحكم . وما يوصف عادة بالطبقة المتوسطة صمام الأمان للمجتمع صحيح ولكن بحدود، فهي في العادة تكون مترددة في الأزمات لخوفها على مكانتها ومصالحها . وإن كان من الصحيح الزعم بأن البرجوازية الكبرى سقطت بصعود الطبقة الوسطى المسماة عربيا بالبرجوازية الصغيرة فالأصح الاعتراف بأن الأخيرة تحالفت معها أو مع بقاياها وباتت شريكة لها إلى حد الاندماج فيما يمكن تسميته مصالح مشتركة[٥٥] وإلا فكيف نفسر إجهاض كل القوى الاجتماعية الساعية إلى التغيير أو تحريك الجمود في الحياتين الاجتماعية والسياسية لعقود طويلة ودون تغيير جذري أو نقلة نوعية؟ هذا إنْ لم يكن الحاصل تدهوراً في إجمالي الحياة الاجتماعية؟ والسؤال الآن هو : أين اتجهت استثمارات البرجوازية الكبرى؟

لو انطلقنا من الأرض إحدى مصادر الثروة والمنطلق الحاسم للصناعات التحويلية لقلنا إن الفرضية التي تزعم بأن القرية التي كانت تزود المدينة بما تحتاجه من المواد الغذائية وبعض الضرورات قد سقطت وباتت المدينة تزودها بالكثير من احتياجاتها بما في ذلك الخبز هي فرضية تبدو أكثر أمانا في هذه الأيام . فمن الواضح أن البرجوازية لم تراهن على الصناعة ولا على العلم أو المعرفة، والتراكم الرأسمالي الذي حققته هو تراكم الفرصة والغنيمة التي وفرتها ظروف تاريخية معينة وليس تراكم الجهد والإنتاج، ولو استعرضنا المنتجات الصناعية العربية لوجدنا أن الغالبية الساحقة منها هي منتجات محلية تقليدية وليست مستحدثة بقدر ما هي بديلة أضرت أكثر مما نفعت وأفقرت الريف وسكانه، ولعل بعض مشتقات الحليب والمواد الغذائية أكبر دليل على حجم الضرر الذي لحق بالقطاع الزراعي والحرفي لدى أهم الفئات الاجتماعية وأوسعها . بل إن الريف حرم من أي علاقات رأسمالية[٥٦] تمكنه من التطور والمنافسة أو تحقيق شيء ما من الاكتفاء الذاتي على الصعيد الوطني أو أقله إقامة توازن بين الريف والمدينة ومنع الريف من التدهور أو دفع سكانه إلى الهجرة نحو المدن والبطالة والبؤس ومن تخريب لمنظومة القيم الاجتماعية .

فالشركات المحلية باتت تحتكر صناعات القرية الغذائية وتستولي على الكثير من الصناعات الحرفية التي كانت تنتجها القرية والمدينة على السواء، بل إن استثماراتها علاوة على صفتها التجارية التاريخية الدولية تتجه نحو صناعات استهلاكية صرفة لا تشكل أي إضافة في حياة المجتمعات العربية وكان من الممكن لو أتيحت الفرصة للريف أن يتولى القيام بتحسين إنتاجه وتطويره بل وخلق منتجات جديدة فيما ينصرف الرأسمال نحو قضايا تناسب قدراته وإمكاناته . وأكثر من ذلك فقد اتجه الرأسماليون العرب إلى الاستثمار في الزراعة مستفيدين

من تطور تقنيات البذور والري وامتلاك رأس المال وشرعوا بشراء مساحات كبرى من الأراضي الزراعية وبناء مزارع ضخمة ليبقى الفلاح والريف ضحايا يتسولون الدعم ولا يقوون على الصمود. وأسوأ من ذلك ما فعلوه في المدينة حين وجهوا أنظارهم إلى الهيمنة على غالبية حرف القطاع غير المهيكل ومهنه كالبناء والخدمات وإقامة مجمعات الأسواق الكبرى ومؤسسات الترفيه، فما الذي تبقى للعامل أو الفلاح أو الحرفي ليرتزق منه وهناك المئات من المهن التي يستولي عليها الرأسمال ويزاحم بها أوسع الشرائح وأفقرها؟

إننا لا نتحدث عن شركات صغيرة ذات طابع فردي بل عن شركات ضخمة أو متعددة مملوكة لعائلات مثلما هي مملوكة لأفراد، وهي وضعية تؤشر على احتكار كبير لرأس المال غالبا ما يودع في البنوك الأجنبية ويستثمر هناك[٥٧]، والأسوأ من ذلك أن أهم القرارات الاقتصادية لبعض هذه الشركات تتخذ خارج أوطانها. والأهم من كل ذلك أننا لم نطلع ولو على إحصائية واحدة عن شركات عربية تخصص جزءاً من أرباحها في تطوير البحث العلمي أو دعم الحركة العلمية والمعرفية في بلدانها أو حتى مواكبتهما والحرص على تعليم نوعي في حين أن مثل هذا الأمر يمثل شرطا عضويا لتتطور الشركات والإنتاج والعلم وفرص العمل في أوروبا وأمريكا*، وحتى في عديد الدول الآسيوية بما فيها الصين راهنت الرأسمالية فيها على الاستثمار الطويل الأمد فنهضت صناعاتها وباتت تجني ثمار جهدها ومعاناتها وصبرها وتزاحم الآن الصناعات الأوروبية والأمريكية وتكتسح مجتمعات العالم الثالث مشكلة سوقا بديلة تستجيب للقدرة الشرائية للشرائح المحدودة الدخل. ولعل السبب في ذلك أن الرأسمال العربي ذاته كان اكتسابه غنيمة دون جهد أو معاناة، وليس له أي محتوى ثقافي أو علمي أو معرفي أو حتى أخلاقي، ولما يكون أصحابه مجرد كسبة فلماذا يهدر على قيم رفيعة؟

تحليلات مقارنة

مما لاشك فيه أن المقارنة بين المجتمع العثماني والمجتمع الأوروبي ليست مجدية من الناحية الموضوعية لاختلاف نشأة كل منهما وتطورهما من حيث التكوين والظروف التاريخية، ففي أوروبا ثمة معاناة اجتماعية ضربت كل تشكيلات المجتمع في مختلف تجلياته السياسية والاقتصادية والثقافية والعلمية... الخ مستهدفة السلطتين الدينية والزمنية لاسيما الأرستقراطية الأوروبية على امتداد قرون توجت بثورات شاملة ما كانت لتنجح لولا أن بات التراكم الرأسمالي الاستراتيجي ثقافيا وعلميا واجتماعيا واقتصاديا حقيقة واقعة لم تعد

التشكيلات القديمة قادرة على محاربته أو لتبرر وجودها إزاء انتصاراته المتلاحقة. كما أن التطور والتقدم لم يعد ممكنا وقفهما لأن الأدوات القديمة بليت ولم يعد سَمْت الحياة الاجتماعية يتقبل التأويلات الماورائية لاسيما وأن العلم والمعرفة غدوا يتقدمان بصيغة متوالية هندسية يصعب إن لم يكن من المستحيل السيطرة عليها.

ومع ذلك فلو عقدنا مقارنة عابرة بين المجتمعات العربية الآن باعتبارها سليلة المجتمعات العثمانية ووريثتها وبين المجتمعات الأوروبية لأدركنا على الفور أن البرجوازية الأوروبية استطاعت أن تنقل مجتمعاتها من الحالة البدائية القائمة على منظومة اقتصادية اجتماعية قيمية عبودية إلى حالة متقدمة قوامها الصناعة والعلم اللذين أحدثا الحراك الاجتماعي الكبير وحولا المجتمعات الأوروبية من مجتمعات تقليدية بسيطة آلية التضامن إلى مجتمعات متحضرة شديدة التعقيد. ولعل برجوازية أوروبا أصيلة اجتماعيا وتاريخيا. لذا فالحراك الاقتصادي الذي حصل في أوروبا هو بالأصل حراك أفقي قادته شرائح اجتماعية بالدرجة الأساس تمردت على واقعها الذي تحكمت به الكنيسة ظلما وزورا وبهتانا لحقب طويلة، وبالتالي فإن مصدر الثروة كان اختيارا اجتماعيا وليس اختيارا سياسيا. وهذا يعني أنه ثمة قوى اجتماعية، وإن كان بعضها سليل الأرستقراطية الأوروبية، كان لها مصلحة في الدفاع عن هذا الحراك الذي تعتبر هي نفسها مسؤولة عنه.

هذه الطبقة، وإن كان الربح محركها الأساسي في المراهنة على دعم المجتمع الصناعي العلمي الجديد في بلدانها، هي طبقة سيدة في اختياراتها الوطنية وأصيلة النشأة في مجتمعاتها وليست مُنْبَتَّة، وهي التي ناضلت مبكرا وهي طبقة رأسمالية راهنت على الانتصار ثم باشرت استثماراتها الكبرى والطويلة الأمد في المدن والحواضر من خلال أعمال البنية التحتية وإقامة المنشآت وبناء المصانع وشق الطرقات وتوفير الطاقة. إنها أيضا الشريحة الأرستقراطية المثقفة المتنورة التي ضحت بمكانتها الاجتماعية التقليدية وألقابها وامتيازاتها واستبدلتها بالعلم والمعرفة والمواطنة بدل الجهل والعبودية[٥٨]. إنها باختصار الشريحة الأصيلة المحددة المنابت والأصول التي قادت "التاريخية". فبماذا نقارن تاريخية البرجوازية العربية؟

أولا: ثمة بون شاسع بين المعرفة بما تمثله من انفتاح وانعتاق وبين القيمة وما تمثله من انغلاق وعبودية. وإذا كانت أولى مكونات التاريخية هي الرأسمال والمعرفة فالبرجوازية العربية لا تمت بصلة إليهما لأنها ظهرت ونمت وترعرعت في ظروف تراجع حضاري لا تراجع تاريخي فحسب ولم يكن للعلم أو المعرفة أي نصيب في تشكلها لا هي ولا المجتمع. كما أنها ذات

طابع قبلي عريق مشبع حتى الثمالة بالقيم العصبية والمكانة الاجتماعية. وما زالت القبيلة، وإنْ اندثرت، تركيبة جغرافية إلا أنها تركيبة ذهنية محملة بقيم الثأر والكسب ونبذ العمل تتعزز وتتبوأ السلطة في قمتها وتتحول خيامها وحماها إلى نقابات وأحزاب ومؤسسات كبرى تشكل ما يسمى بالمجتمع المدني.

ثانيا: إن أشد ما يمكن ملاحظته أن التكون التاريخي للبرجوازية العربية أشبه ما يكون بالتكون التاريخي لطبقة البروليتاريا. فهي طبقة منبتة ومُخلَّعة الجذور إلى حد كبير. وإذا استثنينا سكان المدن الأثرياء منها، على قلتهم، فأفرادها ينتمون إلى كل النسيج الاجتماعي المتميز بنمط حياة متشابه ومتماثل وذي روابط اجتماعية واحدة وبسيطة. لذا فهي طبقة هلامية نشأت فجأة دون جهد أو معاناة أو نضالات اجتماعية أو سياسية تذكر إلا من الحظ و"الشطارة" والكسب غير المشروع واللا مجدي وهو ما يمثل فعليا رصيدها التاريخي، لذا فهي ليست طبقة أصيلة أبداً ولن تكون، وإذا ما سئلت عن سبب استثماراتها أو نقل رأسمالها خارج أوطانها تجيب بعبارة لا تخلو من دلالة "المال ليس له هوية".

ثالثا: هي طبقة ظهرت بفعل خيارات سياسية وليس خيارات اجتماعية. وعلى الرغم من اتضاح ملامحها فإنها لم تكتمل من حيث التكوين لأنها تبدو حتى الآن طبقة منتفعة مثلها مثل السلطة والدولة جميعهم يتعيشون على الوضع القائم باعتباره غنيمة كما لو أن الزمن العثماني أو الاستعماري لم ينته بعد، ولأن منظومتها القيمية بدائية وسَمْت نشاطاتها الكسب فلا تترفع عن إتيان أي وسيلة للحفاظ على مصالحها وتحقيق رغباتها وزيادة مكاسبها، لذا فهي طبقة لا تراهن حتى اللحظة إلا على الكسب ومراكمة رأس المال وتنسج تحالفاتها على هذا الأساس دون أن تؤثر المصلحة العامة أو القضايا الوطنية الكبرى كثيرا على اختياراتها. وبالتالي من الصعب استكناه حقيقة تطلعاتها وأهدافها أو طموحاتها.

رابعا: ظلت هذه الطبقة، ولم تزل بعد، موضع انتقاد شديد من قبل قوى اليسار التي قذفتها بالعمالة أو معاداة شعوبها على الدوام أو انعزالها عن مجتمعاتها. ولعل السبب في ذلك ليس تحالفاتها مع القوى الأجنبية أو مع الدولة ومواقفها المناصرة لهما فحسب بل في تكونها المشبوه تاريخيا والذي يشكو من غياب المشروعية الاجتماعية عنها، وفي واقع الأمر ليست هي فقط من اختار العزلة بحيث بات لها أحياؤها وقصورها وأسواقها ومدارسها وجامعاتها وأطرها السياسية والمؤسساتية بل أن الطبقات الدنيا منها في المجتمع انعزلت عنها ونبذتها، ولو كان لها القدرة على الثأر منها والانتقام لنفسها لفعلت دون تردد. لذا فالعلاقة

بين طرفي المعادلة الاجتماعية هي علاقة توتر وشك وعدم ثقة وعداء وصدام مدمر في لحظات الحسم* .

إذن هذه هي تاريخية البرجوازية العربية الكبرى ، ورغم مرارة الواقع وصعوبة الاستمرار فلا بد من مخرج اجتماعي وسياسي يأخذ بعين الاعتبار مصالح جميع القوى ، فالانقسامات التي تعانيها المجتمعات العربية ليست على قاعدة السياسي فقط بل والاجتماعي أيضا ، وما لم تقم مصالحة وطنية شاملة بين جميع الفئات الاجتماعية تحفظ حقوق القوى كافة فسيكون علينا التهيؤ لجولات جديدة من الصدامات والانقسامات والضياع .

الهوامش:

١ يشير سعد الدين إبراهيم إلى صعوبات في استخدام المنهج الماركسي لدى الباحثين العرب عند محاولتهم تعيين السلم الطبقي في المجتمعات العربية ويقدم نموذجا لذلك دراسة الدكتور محمود عبد الفضيل حول " التشكيلات الاجتماعية والتكوينات الطبقية في الوطن العربي " وكذلك دراسة سليم نصر وكلود دوبار في دراستهما " الطبقات الاجتماعية في لبنان: مقاربة سوسيولوجية تطبيقية " . والسبب في ذلك عدم اتضاح المعالم الطبقية وتبلورها وبالتالي غياب وعي طبقي بحيث يشعر الفرد بأنه ملزم بالتصرف كجزء من هذه الطبقة أو تلك قيميا أو سلوكيا أو سياسيا أو بسبب تداخل في الوعي الطبقي ينتج عنه ميوعة مما سيؤدي أيضا إلى صعوبة في التوصيف . لدى : - إبراهيم (سعد الدين) . - مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي - منتدى الفكر العربي ، سلسلة دراسات الوطن العربي - عمان - الأردن - الطبعة الثانية ، أكتوبر ١٩٨٨ - ص٢٦٦ والحاشية ٢٤ .

٢ تورين(ألن) . - إنتاج المجتمع - وزارة الثقافة والإرشاد القومي - دمشق ، الجمهورية العربية السورية - الطبعة الأولى ، ١٩٧٦ - ترجمة إلياس بديوي - صفحات ٥ , ٩ و ٥٢ .

٣ تورين(ألن) . - المرجع السابق - ص٢٩-٣٠ .

٤ المرجع نفسه - ص ٨٠٥ .

٥ المرجع نفسه - ص ٢١٤ - ٢١٦ .

٦ بول(غاستون) . - تاريخ السوسيولوجيا - بيروت ، لبنان - دار عويدات للنشر - سلسلة زدني علما - ترجمة د. ممدوح حقي - ص ١٦

٧ طوبالوف(كريستيان) : من المسألة الاجتماعية إلى المشكلات الحضرية ، المصلحون والطبقات العاملة في القرن العشرين - المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية - تصدر عن اليونسكو - ربع سنوية ، ١٩٩٠ - ص ٦٠ - ٦٣ .

* ينظر الكثير من الباحثين إلى مؤلف آخر بعنوان : " غوروفيتش (جورج) . - دراسات في الطبقات الاجتماعية - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - ترجمة ، أحمد رضا محمد رضا/ مراجعة عز الدين قورة -١٩٧٢ " كواحد من أفضل الدراسات التي تناولت مسألة الطبقات الاجتماعية ، وفيه عرض ومناقشة لمختلف آراء علماء الاجتماع ومواقفهم من مفهوم الطبقة من حيث التشكل التاريخي والمعايير المحددة لها ، وفي واقع الأمر الكتاب هو سلسلة من المحاضرات ألقاها غوروفيتش في جامعة السوربون في باريس ونشرت في إطاره سنة ١٩٥٣ .

٨ نعمة(ماجد) ، مدير التحرير . - موسوعة السياسة - المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت ، لبنان - المجلد ٣ - الطبعة الثانية ، ١٩٩٣ - ص٧٦٧ - ٧٦٨ .

٩ نفس المصدر . - ص ٧٦٧ - ٧٦٨ .

١٠ موقع الإنسيكلوبيديا على الإنترنت . WWW. Encyclopedia.com - المفتاح كلمة bourgeoisie .

١١ المصدر السابق نفسه .

* الاجتهاد: بيروت، لبنان – دار الاجتهاد للأبحاث والترجمة والنشر – عدد١ – خريف، ١٩٨٨. يشتمل هذا العدد على ملف هام حول قضايا الخراج، الإقطاع والدولة في التاريخ الإسلامي ساهم فيه نخبة من المتخصصين أمثال الفضل شلق، كلود كاهن، آن لا مبتون، عبد العزيز الدوري وآخرون. بالإضافة إلى المراجع المتوفرة في حواشي الدراسات.

١٢ الأنصاري(محمد جابر): (الدولة القطرية: مرحلة إقطاعية متأخرة؟ نحو نقض نهائي لمقولة "الإقطاع" في التاريخ الإسلامي). المستقبل العربي: بيروت، لبنان – مركز دراسات الوحدة العربية – عدد ١٦١ – تموز/ يوليو ١٩٩٢.

١٣ من الجدير مقارنة ذلك بالتقسيمات العثمانية لأنواع الأراضي والتي لم تخرج عن الإطار الإسلامي إلا فيما يتعلق بتسليع الأرض. فقد قسمت الأراضي إلى خمسة أنواع هي: ١. الأراضي المملوكة ٢. الأراضي الموقوفة ٣. الأراضي الأميرية ٤. الأراضي المتروكة ٥. الأراضي الموات. ومن الملاحظ أن أيا منها لم يُسَمَّ إقطاعا، ولهذا نتحدث عن ممارسات فيودالية ذات محتوى أوروبي وليس عن نظام فيودالي.

١٤ نص القانون كاملا موجود في طبعة مقدسية لعلها الوحيدة لدى: – المر(دعيبس)، المحامي. – أحكام الأراضي المتبعة في البلاد العربية المنفصلة عن السلطنة العثمانية – القدس، فلسطين – مطبعة بيت المقدس – السنة، ١٩٢٣.

* لتحليل المجتمع العثماني يستعمل "نصر ودوبار" مفهوم "التراتبية" بدلا من "الطبقية" ولا شك أن السبب في ذلك يكمن في شبكة العلاقات الاجتماعية التي رافقته حتى زواله. فهو مجتمع "تسوده علاقات غير الإنتاج الاجتماعية التي تربط فئات اجتماعية محددة ليس بمركزها في سياق الإنتاج إنما بمركزها في المنظومات الرمزية المنفصلة ظاهريا عن كل منشأ اقتصادي (الدين، السحر، القانون. . .). يراجع ذلك في: – نصر (سليم)، دوبار (كلود). – الطبقات الاجتماعية في لبنان: مقاربة سوسيولوجية تطبيقية – بيروت، لبنان – مؤسسة الأبحاث العربية – الطبعة العربية الأولى، ١٩٨٢ – تعريب، جورج أبي صالح – الصفحات (٢٢ – ٢٤)، والحاشية ٣ ص ٣٨٢.

١٥ الشناوي (عبد العزيز محمد). – الدولة العثمانية، دولة إسلامية مفترى عليها – القاهرة، مصر – مكتبة الانجلو المصرية – ستة أجزاء – الجزء الأول، ١٩٨٦ – ص١١٩. وكذلك: – كلو (اندري). – غازي الغزاة: سليمان القانوني – تونس – دار التركي للنشر – السنة، ١٩٩١ – تعريب محمد الرزقي – ص٣٦٤.

١٦ فريد بك (محمد)، المحامي. – تاريخ الدولة العلية العثمانية – بيروت، لبنان – دار الجيل – السنة، ١٩٧٧ – ص ١٠٨.

١٧ الشناوي. – مرجع سابق – ١٢٥.

١٨ فريد بك (محمد). – مصدر سابق – ص ٢١٩.

١٩ الشناوي. – مرجع سابق – ١٢٩.

٢٠ كلو (أندري). – غازي الغزاة: سليمان القانوني – تونس – دار التركي للنشر – السنة، ١٩٩١ – تعريب،

محمد الرزقي– ص٣٦٥ .

* يثبت حق الفلاح في الانتفاع بالأرض من خلال حجة محلية يقع صياغتها في القرية وتوشح بأكثر ما يمكن من الشهادات لتزداد قوة آخذة بنظر الاعتبار حالات الوفاة المستقبلية للعديد من الشهود، أو بشهادات شفوية . هنا بالذات تغدو الأرض موضع تصرف لدى الفلاح بشروط معينة ولا يجوز حتى للملتزم أو المشرف على التيمار سحبها منه إلا بحجج قوية تبرر أي إجراء من هذا القبيل وإلا تعرض إلى عقوبات قاسية من الدولة لأن التلاعب فيما تنتجه الأرض يعني بالمحصلة ضررا فادحا في موارد الدولة المالية .

٢١ في واقع الأمر لم تكن تمتلك الدولة في التاريخ الإسلامي أي نوع من أنواع الأراضي . والمسألة لا تتعدى حقوق انتفاع في الأرض تتصل مباشرة بتحصيل الخراج الذي يشكل أبرز موارد الدولة، ومع ذلك، وفيما خلا الأراضي المملوكة ملكية خاصة سواء للدولة أو للأفراد، فإن الأنواع الأربعة الباقية كالأراضي الميري (= الأميرية) والموات والمتروكة كانت تدار من قبل الدولة لجهة توزيعها على الفلاحين والانتفاع بخراجها إضافة إلى الأراضي الموقوفة التي كانت تدار من قبل دوائر الوقف بحسب شروط الواقف والموقوف . ولكن بعد صدور القانون المؤقت ستغدو الدولة المالك الأكبر للأراضي .

٢٢ عوض (محمد عبد العزيز) . – الإدارة العثمانية في ولاية سوريا، ١٨٦٤–١٩٤١– القاهرة، مصر – ١٩٦٩– ص ٢٢٢ .

٢٣ كلو (اندري) . – مرجع سابق– ص ٢٨٧ . كذلك يمكن المقارنة مع : – نصر (سليم)، دوبار (كلود) . – الطبقات الاجتماعية في لبنان – مرجع سابق / ص ٢١ – ٢٢ .

٢٤ كلو (اندري) . – مرجع سابق – ص ٢٦٣ .

٢٥ الشناوي . – مرجع سابق – الحاشية رقم ١ – ص ١٣١ .

٢٦ كلو (اندري) . – مرجع سابق – ص ٦٦ .

٢٧ عوض (محمد عبد العزيز) – مرجع سابق – ص ٢٢٣ .

٢٨ المر . – نفس المصدر والقسم السابقين – ١٣ .

* الأقجة عملة فضية عثمانية قديمة . وهي وحدة النقد الرئيسة، واستمر التداول بها إلى نهاية القرن السابع عشر حيث ضعفت قيمتها . وكل ثلاثة قطع منها كانت تعادل درهماً . وكثيرا ما تستعمل، في السياق ذاته بدلاً عن "الدرهم"، ومثل هذا الأمر يُحدث خللا في النسبة والتناسب بين ريع الإقطاع وعدد الجند المطلوب ربما يعود إلى تراجع حاد في قيمة الأقجة مقابل الدرهم . وربما لأسباب أخرى ليست من اهتمامات هذا البحث وجب التحذير خاصة وأنه كثيرا ما تستعمل بعض البحوث العمليتين بالقيمة نفسها .

** حققت الدولة العثمانية مكاسب معتبرة من نظام الإقطاع الحربي على الصعيدين العسكري والمالي . فكان باستطاعة الدولة، في حالات التعبئة العامة، أن تحشد ما بين ٥٠– ٢٠٠ ألف مقاتل من رجال السباهية . وكان هؤلاء يوصفون بأنهم أقوى قوات قتالية في الجيش العثماني . ولعل ربطهم بالأرض حال دون اتخاذ الفتوحات العثمانية طابع الاحتلال العسكري . راجع : – الشناوي . – مرجع سابق–

ص١٣٩ . أما ماليا، فإن الأموال التي يجبونها (السباهيون) فهي التي تمثل ما يقطعونه في نطاق التيمار . والضرائب والعرفية منها كانت تضبط بعد أن تكون لجنة مسحية قد تولت تحديد ما يمكن إحصاؤه من الفلاح =

= بصفة مدققة . وكانت تنظم إحصاءات لكي تتعرف الدولة على أوضاع الأملاك وأموال السكان . وكان أعوان الإحصاء يسجلون كل المداخيل سواء أكانت في الأرياف أم كانت في المدن أو في الضيعات . وينص القانون صراحة على انه : " يتقدم وجوبا لدى عون الإحصاء وقاضي المكان كبار التيماريين وصغارهم ووكلاء الأملاك الأميرية والمتمتعون بإقطاع بكوات السناجق المسمى بالخاص والزعامتات والتيمارات والمسَلَّمُون (أي المعفون من الضرائب)" . وهكذا لا أحد ينجو من الإحصاء . راجع من جانب آخر :- كلو . - مرجع سابق - ص ٣٦٤ .

٢٩ الشناوي . - مرجع سابق - ص ١٣٤ .

٣٠ كلو (اندري) . - مرجع سابق - ص ١٦٤ .

٣١ المر . - نفس المصدر والقسم السابقان / ص ١٣ - ١٤ .

٣٢ الشناوي . - مرجع سابق - ص ١٣٤ .

٣٣ نفس المرجع . - ص ١٣٥ - ١٣٧ .

٣٤ لامبتون (آن) . - نظرات في الإقطاع : الاجتهاد- مرجع سابق- ص٢٧٩ . وتذكر الباحثة انه في عهد الخليفة العباسي المنصور أُعطيت مصر كلها لمحصل ضرائب واحد . وفي عهد الخليفة هارون الرشيد إلى ملتزم ضرائب آخر (٧٨٦- ٨٠٦م) . وفي العام ٩٠٠م أصبح تلزيم الضرائب شائعا .

* عملت به الدولة العثمانية منذ القرن السادس عشر، وألغي لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات في أعقاب تراجع الحكم المصري وانسحابه من بلاد الشام . وجاء الإلغاء في مرسوم سلطاني صدر في سنة ١٨٣٩ وعرف بـ " خطي كلخانة " .

٣٦ يسمي بعضهم نظام الالتزام بـ " الإقطاع الضريبي " بالنظر إلى اعتماده على تحصيل الموارد الضريبية للدولة عبر تلزيمها لأشخاص معينين . راجع : - بدران (نبيل أيوب) . - التعليم والتحديث في المجتمع العربي الفلسطيني، الجزء الأول : عهد الانتداب- بيروت، لبنان- مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية - آب (أغسطس) ١٩٦٩ / ص ٢٣ - ٢٦ .

٣٧ الشناوي . - مرجع سابق - ص١٤٦ .

٣٨ كلو (اندري) . - مرجع سابق - ص ٢٦٣ .

٣٩ عوض (محمد عبد العزيز) . - مرجع سابق - ص ١٩٥ .

٤٠ نفس المرجع . - ص ١٨٢، الحاشية ٢ .

٤١ نوفل (نعمة الله نوفل) . - الدستور- بيروت، لبنان - المطبعة الأدبية- السنة ١٣٠١ هـ- المجلد الثاني / ص ٣ - ٤٩ . وفي معرض الصفحات المذكورة جملة " نظامات في الأمور المالية " تهتم بجمع الضرائب الرسمية للدولة وأنظمة تحصيلها وتلزيمها واستيفائها، ومن ضمنها شروط تلزيم الأعشار ورسوم المواشي والجمارك وواجبات وحقوق الملتزم والعقوبات . . . الخ وللإشارة فإن التحليل لم

يتطرق إلى البنية القانونية للالتزام لأنها مسألة تتجاوز أهداف البحث. وبالدرجة الأساس لأن الالتزام بات نظاما اجتماعيا-اقتصاديا وجب الإحاطة به. وبما أن النظامات مدنية ونتاج لحركة الإصلاحات فقد وقع استبعاد التحليل القانوني لعدم توفر نظامات سابقة تمكن من الموازنة، بيد انه من المفيد الاطلاع على نظام الالتزام كما ورد في صيغته القانونية. إذا لا يبدو ثمة اختلافات كبيرة فيه قبل صدور الدستور وبعده. هذا ما تؤكده البحوث التي قدمت وصفا للنظام لا تحليلا له.

٤٢ قارن مع : - الشناوي (عبد العزيز محمد). - مرجع سابق / ص ١٥٣ - ١٦١ .

٤٣ عوض (محمد عبد العزيز). - مرجع سابق - ص ١٩٥ .

٤٤ الشناوي (عبد العزيز محمد). - مرجع سابق - ص ١٧٦ .

٤٥ نوفل (نعمة الله نوفل). - مصدر سابق - المجلد الأول - ص ٢ .

٤٦ عوض (محمد عبد العزيز). - مرجع سابق - ص ٢٠٥ .

٤٧ نوفل (نعمة الله نوفل). - مصدر سابق - المجلد الأول - ص ٤ , ٢٣ . ويختص الفصل الأول في البابين الأول والثاني من الدستور (ص ٤ -٧) بوسائل تحصيل أموال الدولة، وطبقا لنظام مخصوص فيما يتعلق بالأمور المالية " كل من تجري على يده أموال الدولة بطريق التحصيل . . . يعتبر مأمور مال مسؤولا بحسب درجته " - المادة ١ . وفي القرى يكلف "المختار"، بوصفه أصغر موظف حكومي ورأس السلطة في القرية، بدور المحصل، " ويتعاون معه مجلس اختيارية القرية ومن يقع عليه الاختيار لتحصيل موارد الدولة وحفظها ريثما يحضر المحصلون الرسميون وهم مأمور المال، المحاسبجي والأفراد المكلفون من قبلهم" .

٤٨ عوض (محمد عبد العزيز). - مرجع سابق - ص١٨٧ .

٤٩ علي (محمد كرد). - خطط الشام - بيروت، لبنان - الطبعة الثانية، ١٩٧٠ - الجزء الخامس - ص ٨٢.

٥٠ نفس المصدر - ص ١٣٥ .

* يذكر أحد الباحثين أن السلطنة أعادت العمل بنظام الالتزام سنة ١٨٤٢، وعهدت بموجبه إلى موظفيها وبعض الأثرياء بالتزام الأعشار لمدة خمس سنوات. وفي عام ١٨٥٤ أعيدت أصول الأمانة لأسباب عسكرية إثر اندلاع حرب القرم. وفي عام ١٨٥٦ أعيدت أصول الالتزام على أن يمنع موظفو الدولة وأعضاء المجالس المحلية من التعهد بأي التزام. لدى: - الجواهري (عماد). - الإقطاع في فلسطين منذ عهد التنظيمات العثمانية: مجلة مركز الدراسات الفلسطينية - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / مركز الدراسات الفلسطينية - بغداد، العراق - تصدر كل شهرين - العدد، كانون الثاني / آذار، ١٩٨٠- ص ١٠٣ .

٥١ للمقارنة نسبيا مع : إبراهيم (سعد الدين). - مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي- مرجع سابق- ص ٢٧١-٢٧٣ .

* جميع القوانين واللوائح المشار إليها موجودة نصا لدي: - المر(دعيبس). - أحكام الأراضي. . . . - مصدر سابق.

** الفحجة مقياس متري، وهو تعبير عامي يقصد به مسافة متر تقريبا ما بين القدم والقدم.

* لعل أطرف ما يمكن ملاحظته من ظواهر لدى دراسة المجتمعات العربية في ظل الحكم العثماني شيوع ظاهرة الرِّبا الفاحش جدا بين بسطاء الناس بالرغم من تقليدية المجتمع وإسلاميته، والأشد دهشة أن الكتب التاريخية القديمة لا تعلق البتة على مثل هذه الظاهرة ولا نجد ثمة موقفاً منها، لدرجة تحسب معها، لولا الهوية الإسلامية للمجتمع، أنك في مجتمع علماني وبلا عقيدة. إنها حقا ظاهرة تستحق الدراسة بامتياز.

٥٢ في فلسطين مثلا لم يتم تسوية أكثر من ربع مساحة البلاد البالغة فقط ٢٧ مليون دونم، ولنا أن نتخيل حجم ما تم تسويته في بلدان كبيرة المساحة مثل العراق أو سوريا أو مصر. أنظر: غوجانسكي (تمار). - تطور الرأسمالية في فلسطين - ترجمة، حنا إبراهيم - م. ت. ف، دائرة الثقافة - الطبعة الثانية، ١٩٨٧ - ص ١٧١.

٥٣ تعتبر دراسة حنا بطاطو " الطبقات الاجتماعية في العراق " بالغة الأهمية فيما يتعلق بتاريخية الأرض ومشكلاتها والتكوين الطبقي للمجتمع العراقي تاريخيا، وثمة دراسة حديثة وقوية ذات صلة وهي أطروحة دكتوراه للباحث عدنان كوجر صدرت عن جامعة نايمخين في هولندا باللغة الإنجليزية بعنوان: " الدولة والمجتمع.. مسألة التحول الزراعي في العراق ١٩٢١-١٩٩١ ".

٥٤ عودة للمقارنة مع سعد الدين إبراهيم في: مستقبل المجتمع والدولة... - مرجع سابق- ص١٦٩. ودراسة أخرى بعنوان: " اتجاهات الرأي العام العربي نحو مسألة الوحدة: دراسة ميدانية " - مركز دراسات الوحدة العربية-بيروت، لبنان- ١٩٨٠.

٥٥ لاحظ شروحات خلدون حسن النقيب في دراسته عن " الدولة التسلطية في المشرق العربي - مركز دراسات الوحدة العربية " والتي يحلل فيها الدور الذي لعبته البرجوازية الصغيرة ممثلة بالضباط الأحرار في دول المشرق العربي أو ما يسميه بأنظمة العسكر. هذه الطبقة ما أن وصلت إلى الحكم على أنقاض البرجوازية الكبرى حتى تملصت من أهدافها وأيديولوجيتها مفضلة الاستثمار في السلطة وبالتالي التحالف مع البرجوازية الكبرى.

٥٦ بتندر بعض المفكرين التونسيين وحتى الكثير من المواطنين على انفتاح تونس على الغرب في سبعينات القرن الـ ٢٠ بوصفها الفترة الذهبية للبلاد. ويعلق المفكر التونسي عبد الباقي الهرماسي على الدوام مستذكرا هذه الفترة من كون العالم العربي وليس الريف فقط لم يمر بلحظة رأسمالية واحدة في تاريخه.

٥٧ ثمة تقديرات متباينة لحجم الأموال العربية المهاجرة إلى أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، فحسب أحدث تقرير صدر مؤخرا عن شركة " ميريل لينش " و " كاب جيمني أرنست آند يونج " يقول: إن عدد أصحاب الثروات من العرب بنهاية عام ٢٠٠٠ بلغ ٢٢٠ ألف شخص، إلا أن التقديرات الخاصة بحجم ثرواتهم تتفاوت بين ١ تريليون دولار حسب تقرير " ميريل لينش " و٣ تريليونات دولار حسب تقديرات أخرى. وحسب التقرير أيضا، فإن مجموع الثروات العربية سوف ينمو بواقع ٥٤٪ خلال السنوات الخمس المقبلة ليصل إلى ٢٠٠٠ مليار دولار بنهاية عام ٢٠٠٥. ويعتقد عدد من المسئولين المصرفيين في البنوك الخليجية أن القيمة الحقيقية لمجموع الأموال العربية المهاجرة قد يصل إلى ٢٥٠٠ مليار دولار، وهناك من يقدرها بحوالي ٨٠٠ مليار دولار؛ منها ٦٠٠ مليار دولار للسعوديين وحدهم.

جدول يوضح الثروات الخاصة في الدول العربية

عدد الأثرياء (بالآلاف)	الثروة (بالمليار دولار)	الدولة
٧٨	٢٤١	السعودية
٥٩	١٦٠	الإمارات
٣٦	٩٨	الكويت
١٢	٣٩	بقية دول الخليج
١٨٥	٧١٨	إجمالي دول الخليج
٢٥	٨٢	باقي الدول العربية
٢١٠	٨٠٠	إجمالي الدول العربية
-	١٦٧٠٠	الإجمالي العام

المصدر: موقع / IslamOnline.net، نقلا عن نشرة "ضمان" التابعة للمؤسسة العربية لضمان الاستثمار.

* سئل بيل غيتس صاحب شركة ميكرو سوفت للكومبيوتر وتقنيات الإنترنت عن مصير ثروته البالغة نحو ٨٠ مليار $ أين ستذهب بعد موته؟ فقال: إلى الفقراء والجمعيات الخيرية والمؤسسات العلمية، هذا فضلا عن منحه الطلاب المتفوقين منحاً بملايين الدولارات لاستكمال دراستهم.

٥٨ من الأقوال المأثورة للفيلسوف الفرنسي سان سيمون " الذي كان ينتمي إلى الطبقة الأرستقراطية ويتمتع بلقب "كونت"، ووردت في كتابه الشهير " المسيحية الجديدة":] لم يعد ثمة أسياد. نحن جميعا متساوون، وأعلمكم بهذه المناسبة أنني أتخلى عن وصفي بـ" كونت " وأعتبرها وضيعة جدا أمام وصفي بمواطن. .[. ولدى مقارنته بين الجهل والعلم حبذا ملاحظة مقولته التالية:] لو حدثت في ليلة صماء فاجعة مفاجئة ذهبت بأكثر الشخصيات الكبرى من الأسرة المالكة والوزراء وكبار القضاة. . . وسواهم ممن هم في هذه الطبقة، فإن الشعب الفرنسي سيبكيهم حتما لأنه شعب حساس، ولكن هذه الفاجعة لا تبدل شيئا مهما أو تغير تغييرا ذا أثر في أعماق الشعب، أما لو ذهبت هذه الفاجعة برؤوس العلماء والصناعيين وأرباب المصارف والبنوك. . . فإن خسارة المجتمع فيهم كبيرة جدا لأن مثل هؤلاء لا يمكن تعويضهم بسهولة!![. راجع: - بول(غاستون). - تاريخ السوسيولوجيا- مرحع سابق- ص ٦٤.

* يفسر المفكر التونسي راشد الغنوشي زعيم حركة النهضة الإسلامية في تونس الصدام مع السلطة بدءاً من أواخر الثمانينات من القرن العشرين بأن الحركة لم تأخذ بعين الاعتبار مخاوف الرأسمالية المحلية على مصالحها في حالة قيام دولة إسلامية، وهذا الخطأ الذي ارتكبته الحركة هو ذاته الذي ارتكبته جبهة الإنقاذ الوطني في الجزائر بزعامة عباسي مدني وعلي بالحاج وأدى إلى انقلاب العسكر بالتحالف مع الطبقة الرأسمالية على الانتخابات الديمقراطية التي فاز بها الإسلاميون سنة ١٩٩١. ولعمري إنه الخطأ نفسه الذي أدى إلى انهيار دولة الوحدة بين مصر وسوريا التي حملت مسؤوليتها الرأسمالية السورية في مدينة حلب، وهو الخطأ نفسه الذي أدى إلى التصادم بين الثورة الفلسطينية والسلطة في الأردن سنة ١٩٧٠، ومثله الكثير في الدول العربية بدءاً من لبنان ومصر وانتهاء بالمغرب.

المصادر والمراجع

١ . الأنصاري (محمد جابر) : (الدولة القطرية : مرحلة إقطاعية متأخرة؟ نحو نقض نهائي لمقولة "الإقطاع" في التاريخ الإسلامي) . المستقبل العربي : بيروت، لبنان- مركز دراسات الوحدة العربية - عدد ١٦١ - تموز/ يوليو ١٩٩٢ .

٢ . إبراهيم (سعد الدين) . - اتجاهات الرأي العام العربي نحو مسألة الوحدة : دراسة ميدانية - مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت، لبنان- ١٩٨٠ .

٣ . إبراهيم (سعد الدين) . - مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي - منتدى الفكر العربي، سلسلة دراسات الوطن العربي- عمان- الأردن - الطبعة الثانية، أكتوبر١٩٨٨ .

٤ . بدران (نبيل أيوب) . - التعليم والتحديث في المجتمع العربي الفلسطيني، الجزء الأول : عهد الانتداب- بيروت، لبنان- مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية - آب (أغسطس) ١٩٦٩ .

٥ . بول(غاستون) . - تاريخ السوسيولوجيا- بيروت، لبنان- دار عويدات للنشر- سلسلة زدني علما- ترجمة د. ممدوح حقي .

٦ . تورين(ألن) . -إنتاج المجتمع- وزارة الثقافة والإرشاد القومي-دمشق، الجمهورية العربية السورية- الطبعة الأولى، ١٩٧٦- ترجمة، إلياس بديوي .

٧ . الجواهري (عماد) . - الإقطاع في فلسطين منذ عهد التنظيمات العثمانية : مجلة مركز الدراسات الفلسطينية - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / مركز الدراسات الفلسطينية - بغداد، العراق - تصدر كل شهرين - العدد، كانون الثاني / آذار، ١٩٨٠ .

٨ . حسن النقيب(خلدون) . - الدولة التسلطية في المشرق العربي المعاصر : دراسة بنائية مقارنة - مركز دراسات الوحدة العربية - بيروت، لبنان- ١٩٩١ .

٩ . الشناوي (عبد العزيز محمد) . - الدولة العثمانية، دولة إسلامية مفترى عليها - القاهرة، مصر- مكتبة الانجلو المصرية - ستة أجزاء - الجزء الأول، ١٩٨٦ .

١٠ . طوبالوف(كريستيان) : من المسألة الاجتماعية إلى المشكلات الحضرية، المصلحون والطبقات العاملة في القرن العشرين - المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية - تصدر عن اليونسكو - ربع سنوية، ١٩٩٠ .

١١ . علي (محمد كرد) . - خطط الشام - بيروت، لبنان - الطبعة الثانية، ١٩٧٠ - الجزء الخامس .

١٢ . غوجانسكي (تمار) . - تطور الرأسمالية في فلسطين - ترجمة، حنا إبراهيم - م . ت . ف، دائرة الثقافة - الطبعة الثانية، ١٩٨٧ .
١٣ . غوروفيتش (جورج) . - دراسات في الطبقات الاجتماعية - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - ترجمة، أحمد رضا محمد رضا/ مراجعة عز الدين قورة - ١٩٧٢ .
١٤ . فريد بك (محمد)، المحامي . - تاريخ الدولة العلية العثمانية - بيروت، لبنان - دار الجيل - السنة، ١٩٧٧ .
١٥ . كلو (اندري) . - غازي الغزاة : سليمان القانوني - تونس - دار التركي للنشر - السنة، ١٩٩١ - تعريب محمد الرزقي .
١٦ . كوجر (عدنان) . - الدولة والمجتمع . . مسألة التحول الزراعي في العراق ١٩٢١- ١٩٩١ - صدرت عن جامعة نايمخين في هولندا باللغة الإنجليزية ولها تقديم للدكتور هاشم نعمة على موقع http://www.iraqhome . . ولعل الدراسة الأكثر أهمية دراسة المفكر العراقي حنا بطاطو، وهي بعنوان : " الطبقات الاجتماعية في العراق " .
١٧ . لامبتون (آن) . - نظرات في الإقطاع : الاجتهاد - بيروت، لبنان - دار الاجتهاد للأبحاث والترجمة والنشر - عدد١ - خريف ١٩٨٨ .
١٨ . المر (دعيبس)، المحامي . - أحكام الأراضي المتبعة في البلاد العربية المنفصلة عن السلطنة العثمانية - القدس، فلسطين - مطبعة بيت المقدس - السنة، ١٩٢٣ .
١٩ . موقع الإنسيكلوبيديا على الإنترنت . WWW. Encyclopedia.com - المفتاح كلمة bourgeoisie .
٢٠ . موقع Britannica.com . المفتاح كلمة bourgeoisie .
٢١ . موقع / IslamOnline.net، نقلا عن نشرة " ضمان " التابعة للمؤسسة العربية لضمان الاستثمار . المفتاح : الأموال العربية المهاجرة .
٢٢ . نصر (سليم)، دوبار (كلود) . - الطبقات الاجتماعية في لبنان : مقاربة سوسيولوجية تطبيقية - بيروت، لبنان - مؤسسة الأبحاث العربية - الطبعة العربية الأولى، ١٩٨٢ - تعريب، جورج أبي صالح .
٢٢ . نعمة (ماجد)، مدير التحرير . - موسوعة السياسة - المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت، لبنان - المجلد ٣ - الطبعة الثانية، ١٩٩٣ .
٢٤ . نوفل (نعمة الله نوفل) . - الدستور - بيروت، لبنان - المطبعة الأدبية - السنة ١٣٠١ هـ - المجلد الثاني .